

وَقَفَّاتٌ مَعَ حَدِيثِ

فَضْلًا مَزْدُوقًا لِلْبَنَاتِ

جُمُعَةٌ وَأَعَدَّ بِحَمْدِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ

لَا بُدَّ مِنَ الْعَزِيزِ مُنِيرِ الْمُنِيرِ



دار الفرقان

للنشر والتوزيع

العلماء العرب

الطبعة الثانية
١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م

حقوق الطبع محفوظة

دار الفرقان للنشر والتوزيع

20 شارع أحمد حسينة - باب الوادي - الجزائر (العاصمة)

00213 (0) 556 96 58 10

dar.alfurquan@gmail.com

وَقَفَاتٌ مَعَ حَدِيثِ

فَضْلُكَ زَيْنُ الْبَنَاتِ

جَمْعُهُ وَأَعَدَّ بِحَمْدِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ

لَا بُدَّ لِعَبْدٍ الْعَزِيزِ مِنْ بَرٍّ إِلَّا يُدْرِي

دار الفُرقان

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْأَبْنَاتِ شَيْئًا
فَأَخْسَنَ إِلَيْهِنَّ
كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ



الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَرَحَ صُدُورَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ بِالْهُدَى، وَنَكَتَ فِي قُلُوبِ أَهْلِ
الطُّغْيَانِ فَلَا تَعِي الْحِكْمَةَ أَبَدًا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِلَهًا أَحَدًا،
فَرَدًّا صَمَدًا، وَأَشْهَدُ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مَا أَكْرَمَهُ عَبْدًا سَيِّدًا، وَأَعْظَمَهُ
أَصْلًا وَمَحْتَدًا، وَأَطْهَرَهُ مَضْجَعًا وَمَوْلِدًا، وَأَبْهَرَهُ صَدْرًا وَمَوْرِدًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ غُيُوثَ النَّدَى، وَلُيُوثَ الْعِدَا، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ مِنَ الْيَوْمِ إِلَى
أَنْ يُبْعَثَ النَّاسُ غَدًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ وَقَفَاتٌ، نَصَائِحُ وَتَوْجِيهَاتٌ مِنْ مِشْكَاةِ النُّبُوَّةِ الْمُخْتَارَةِ، تَدُلُّ عَلَى رَوْعَةِ
الْإِسْلَامِ وَكَمَالِهِ، وَجَمَالِهِ وَتَمَامِهِ..

إِنَّهَا وَقَفَاتٌ أَرْفَعُهَا لِلْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ..

«كَلِمَاتٌ أَكْتُبُهَا لِأَذْكُرَ بِهَا نَفْسِي وَإِخْوَانِي فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا.

أَذْكُرُ بِحِيلٍ يَنْبَغِي أَنْ تَضُمَّهُ الْأَفئِدَةُ وَتَحْتَضِنُهُ الْقُلُوبُ؛ لِنَظَلَّ مَعَهُ؛ وَيَظِلَّ مَعَنَا فِي
صَلَاتِنَا، وَصِيَامِنَا، وَقِيَامِنَا، وَجِهَادِنَا، وَأَخْلَاقِنَا، وَسُلُوكِنَا.

اَقْتَدَاؤُنَا بِهِمْ يَجْلِبُ لَنَا السِّيَادَةُ، وَالتَّخَلُّقُ بِأَخْلَاقِهِمْ يَأْتِي لَنَا بِالْقِيَادَةِ، وَحُبُّنَا لَهُمْ يَأْتِي بِالسَّعَادَةِ.

وَا حُزْنَاهُ! وَآ أَلَمَاهُ! إِنَّنَا مَا ابْتُلِينَا بِهَذَا اللَّيْلِ الْبَهِيمِ الْمُدْلَهَمِ؛ إِلَّا بِتَنَكُّبِنَا عَنْ مِنْهَاجِهِمْ وَطَرِيقَتِهِمْ، فَالْفَنَاءُ الذَّلَّ وَالْمَهَانَةُ، وَأَصْبَحَ الْعِزُّ صَعَبَ الْمَنَالِ، وَتَدَاعَتْ عَلَيْنَا الْأُمَمُ كَمَا تَدَاعَى الْأَكْلَةُ إِلَى قُصْعَتِهَا، وَطَمَعَ فِيْنَا الطَّامِعُونَ، وَتَنَازَعَ عَلَيْنَا الْكُفْرَةُ وَالْمُشْرِكُونَ، وَتَسَابَقُوا لاسْتِعْبَادِنَا وَغَزَوْنَا وَنَهَبَ خَيْرَاتِنَا وَإِشْعَالَ لِهَيْبِ الْفِتَنِ بَيْنَ أَبْنَاءِ أُمَّتِنَا.

إِنَّهُ لَا يُنَجِّينَا مِمَّا نَحْنُ فِيهِ مِنْ بَلَاءٍ؛ إِلَّا أَنْ نَعُودَ لِكِتَابِ رَبَّنَا سُبْحَانَهُ، وَسُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ، عَلَى مِنْهَاجِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) [١].

فَهَيَّا بِنَا نَعِيشْ هَذِهِ اللَّحْظَاتِ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّاتِ، لِنَعِيشَ مَعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَكَيْفَ كَانَ حَالُهُمْ مَعَ هَذِهِ الدُّنْيَا..

هَيَّا لِنَدْخُلَ إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ لِنَعِيشَ مَعَ مَوْقِفٍ وَاحِدٍ مِنَ الْمَوَاقِفِ الْعَدِيدَةِ الَّتِي سَطَّرَتْ مِنْ نُورٍ عَلَى جَبِينِ التَّارِيخِ..

هَيَّا لِنَدْخُلَ إِلَى هَذِهِ الْحَدِيقَةِ الْغَنَاءِ الَّتِي جَمَعَتْ مِنَ الْأَزْهَارِ أَجْمَلَهَا، وَمِنْ الرِّيَاحِينِ أَطْيَبَهَا، وَمِنْ الْمِيَاهِ أَحْلَاهَا وَأَعَذَبَهَا....

هَيَّا لِنَدْخُلَ بَيْتًا لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ.. وَلَا مُحِيطُهُمْ.. هُمْ مِثَالُ يُحْتَدَى، وَنَبْرَاسٍ يُقْتَفَى..

هَيَّا لِنَدْخُلَ بَيْتًا.. أَخْبَارُ أَهْلِهِ دَوَاءٌ لِلْقُلُوبِ.. وَجَلَاءٌ لِلْأَلْبَابِ مِنَ الدَّنَسِ

والعُيُوب..

سَنَرَى حِرْصَ أُمَّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى إِبْلَاحِ الْعِلْمِ لِلْأُمَّةِ.. سَنَرَى جُودَهَا.. إِثَارَهَا..
سَنَرَى الْخُلُقَ الرَّفِيعَ لِلنَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَالرَّسُولِ الْمُجْتَبَى... الرَّسُولِ الْأَكْرَمِ،
وَالنَّبِيِّ الْأَعْظَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَإِنَّ «مِنَ الْأَهْدَافِ لِدَرَاسَةِ سِيرَةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّوَجُّهُ لِلْعَمَلِ التَّطْبِيقِيِّ لِهَذَا
الدِّينِ، فَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْمَثَلُ الْأَعْلَى فِي جَمِيعِ
شُؤُونِ الْحَيَاةِ، فَهُوَ الشَّابُّ الْمِثَالِي الْمُسْتَقِيمُ فِي حَيَاتِهِ وَحَتَّى قَبْلَ نُبُوَّتِهِ، وَلِذَا
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَبَكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ
فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [سُورَةُ يُونُسَ: ١٦].

وَهُوَ الدَّاعِيَةُ الْحَكِيمُ فِي أُسْلُوبِ دَعْوَتِهِ، وَهُوَ الزَّوْجُ الْأَمْثَلُ فِي أُسْرَتِهِ، وَهُوَ
الرَّئِيسُ الْعَادِلُ فِي دَوْلَتِهِ، وَهُوَ الْقَائِدُ الْمَاهِرُ فِي مَعْرَكَتِهِ، وَهُوَ السِّيَاسِيُّ الصَّادِقُ
الَّذِي يُدِيرُ شُؤُونَ دَوْلَتِهِ، وَهُوَ الْمُسْلِمُ الْجَامِعُ لِهَذِهِ الْأُمُورِ وَغَيْرِهَا... فَهُوَ الصُّورَةُ
الْمُتَكَامِلَةُ لِهَذَا الدِّينِ» [١].

«وَمِنْ هَذَا الْمُنْطَلَقِ فَقَدْ حَظِيَّتِ السُّنَّةُ الْمُطَهَّرَةُ بِعِنَايَةِ فَائِقَةٍ مِّنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ
مُنْذُ عَهْدِ الصَّحَابَةِ إِلَى وَقْتِنَا الْحَاضِرِ، وَتَنَوَّعَتْ هَذِهِ الْعِنَايَةُ مِنْ حِفْظِهَا وَتَدْوِينِهَا
إِلَى الدِّفَاعِ عَنْهَا وَتَوْضِيحِهَا.

وَمِنْ أَهَمِّ مَظَاهِرِ هَذِهِ الْعِنَايَةِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ تَنَوُّعُ التَّدْوِينِ، فَتَارَةً بِجَمْعِ الْأَحَادِيثِ
ذَاتِ الْوَحْدَةِ الْمُؤْضُوعِيَّةِ، وَتَارَةً بِجَمْعِ أَحَادِيثِ صَحَابِيٍّ وَاحِدٍ أَوْ مَجْمُوعَةٍ

صَحَابَةٍ، وَتَارَةً بِإِفْرَادِ الصَّحِيحِ، وَأُخْرَى بِجَمْعِهِ مَعَ غَيْرِهِ، وَتَارَةً بِشَرْحِ الْأَحَادِيثِ شَرْحًا مُوجِزًا وَمُفَصَّلًا، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَمِنْ أَنْوَاعِ التَّدْوِينِ شَرْحُ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ، وَالتَّفْصِيلُ فِيمَا يَحْتَوِيهِ مِنْ مَسَائِلَ وَأَحْكَامٍ، وَيُسَمَّى فِي عَرَفِ أَهْلِ الْأَصْطِلَاحِ بِالْأَجْزَاءِ الْحَدِيثِيَّةِ، وَالشَّرْحُ شَكْلٌ مِنْ أَشْكَالِهِ.

وَلَقَدْ بَرَزَ فِي هَذَا الْجَانِبِ عُلَمَاءٌ أَجَلَاءُ عَمَدُوا إِلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَأَفْرَدُوهَا بِالشَّرْحِ وَالتَّأْلِيفِ، فَبَيَّنُوا مَنْ أَخْرَجَهَا مِنَ الْأَثْمَةِ، وَمَا تَحْتَوِيهِ مِنْ مَعَانِي وَمَسَائِلَ وَأَحْكَامٍ وَفَوَائِدَ، وَمَا يَعْضُدُهَا مِنْ نُّصُوصٍ أُخْرَى.

وَمِنْ أَفْرَزَ الَّذِينَ اعْتَنَوْا بِهَذَا الْجَانِبِ مِنَ التَّأْلِيفِ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَلَهُ بَاعٌ طَوِيلٌ فِيهِ.

وَلِهَذَا النَّوعِ مِنَ التَّأْلِيفِ فَوَائِدُ جَمَّةٌ لَا تَتَسَرُّ فِي غَيْرِهَا، مِثْلُ جَمْعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ، وَجَمْعُ مَنْ أَخْرَجَهُ مِنَ الْأَثْمَةِ... وَكَذَلِكَ بَيَانُ مَعَانِي هَذَا الْحَدِيثِ بِشَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ وَتَوْضِيحِ مَسَائِلِهِ وَفَوَائِدِهِ وَأَحْكَامِهِ وَحِكْمِهِ وَأَسْرَارِهِ» [١].

وَلَقَدْ كَانَ عُلَمَاؤُنَا الْأَجَلَاءُ يَسْتَنْبِطُونَ الْفَوَائِدَ الْعَدِيدَةَ وَاللَّطَائِفَ الْكَثِيرَةَ مِنَ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ، وَهَذَا مَعْلُومٌ مُتَدَاوِلٌ لِمَنْ لَهُ أَدْنَى اطِّلَاعٍ عَلَى كُتُبِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذْ قَالَ:

«وَذَكَرَ ابْنُ الْقَاصِّ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ عَابَ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ

يَرُوْنَ أَشْيَاءَ لَا فَائِدَةَ فِيهَا، وَمَثَلُ ذَلِكَ بِحَدِيثِ أَبِي عُمَيْرٍ^[١] هَذَا، قَالَ: (وَمَا دَرَى أَنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وُجُوهِ الْفَقْهِ وَفُنُونِ الْأَدَبِ وَالْفَائِدَةِ سِتِّينَ وَجْهًا) ثُمَّ سَاقَهَا مَبْسُوطَةً فَلَخَّصْتُهَا مُسْتَوْفِيًا مَقَاصِدَهُ، ثُمَّ أَتْبَعْتُهُ بِمَا تَيَسَّرَ مِنَ الزَّوَائِدِ عَلَيْهِ..^[٢]

هَذَا؛ وَاللَّهُ الْكَرِيمُ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِذَا الْجُهْدَ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لَوَجْهِهِ خَالِصًا وَلِسُنَّةِ نَبِيِّهِ مُطَابِقًا، إِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَيْرُ مَسْئُولٍ، وَهُوَ أَهْلُ الرَّجَاءِ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

مُحِبُّكُمْ فِي اللَّهِ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَزِيزُ بْنُ مُنِيرٍ الْبَزْزَارِيُّ

abou-abdelaziz@hotmail.fr

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

[١] كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: «يَا

أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ التَّغْيِيرُ؟» رَوَاهُ الْجَزَائِيُّ (٦١٢٩).

[٢] «فَتْحُ الْبَارِي» (١٠ / ٥٨٤).

نص الحديث:

قال الإمام البخاري رحمه الله:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: « مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ ابْنَاتٍ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ » (١٤١٨).

وَرَوَاهُ بَلْفُظٍ: « مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ ابْنَاتٍ شَيْئًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ » (٥٩٩٥).

وَعِنْدَ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ رحمه الله:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَسَأَلْتَنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ ابْنَاتٍ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ » (٢٦٢٩).

وَرَوَاهُ بَلْفُظٍ: « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ » (٢٦٣٠).

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٨٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (١٩١٥)، وَابْنُ مَاجَهَ

فِي «سُنَنِهِ» (٣٦٦٨)، وَابْنُ حِبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٤٨)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٤٦٥٥)،

وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» (٧٣٤٩).

الوقفَةُ الأولى

جَوَازُ الْمَسْأَلَةِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ

قَوْلُهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «فَسَأَلْتَنِي».

لَقَدْ وَرَدَتْ الْعِدِيدُ مِنَ النُّصُوصِ الَّتِي تُحَذِّرُ مِنْ مَسْأَلَةِ النَّاسِ، وَتَحَثُّ عَلَى التَّعَفُّفِ؛ وَمِنْهَا:

مَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِرْعَةٌ لَحْمٌ»^[١].

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلْ أَوْ لْيَسْتَكْثِرْ»^[٢].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا،

[١] زَوَالَةُ الْجَارِي (١٤٧٤)، وَ زَوَالَةُ مُسْلِمٍ (١٠٤٠).

[٢] زَوَالَةُ مُسْلِمٍ (١٠٤١).

فَيَسْأَلُهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ» [١].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» كَذَلِكَ؛ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفَدَ مَا عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدِهِ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» [٢].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ وَالْمَسْأَلَةَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى...» [٣].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«الْمَسْأَلَةُ فِي الْأَصْلِ حَرَامٌ، وَإِنَّمَا أُبِيحَتْ لِلْحَاجَةِ وَالضَّرُورَةِ، لِأَنَّهَا ظَلَمٌ فِي حَقِّ الرُّبُوبِيَّةِ، وَظَلَمٌ فِي حَقِّ الْمَسْئُولِ، وَظَلَمٌ فِي حَقِّ السَّائِلِ. أَمَّا الْأَوَّلُ: فَلِأَنَّهُ بَذَلَ سُؤَالُهُ وَفَقَرَهُ وَذَلَّهَ وَاسْتِعْطَاهُ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَذَلِكَ نَوْعٌ عِبُودِيَّةٌ، فَوَضَعَ الْمَسْأَلَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا وَأَنْزَلَهَا بِغَيْرِ أَهْلِهَا، وَظَلَمَ تَوْحِيدَهُ وَإِخْلَاصَهُ وَفَقَرَهُ إِلَى اللَّهِ وَتَوَكَّلَهُ عَلَيْهِ وَرِضَاهُ بِقِسْمِهِ، وَاسْتَغْنَى بِسُؤَالِ النَّاسِ عَنْ مَسْأَلَةِ رَبِّ النَّاسِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ يَهْضُمُ مِنْ حَقِّ التَّوْحِيدِ وَيُطْفِئُ نُورَهُ وَيُضْعِفُ قُوَّتَهُ.

وَأَمَّا ظُلْمُهُ لِلْمَسْئُولِ: فَلِأَنَّهُ سَأَلَهُ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، فَأَوْجَبَ لَهُ بِسُؤَالِهِ عَلَيْهِ حَقًّا لَمْ

[١] رَوَاهُ الْجَارِيُّ (١٤٦٩)، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠٤٢).

[٢] رَوَاهُ الْجَارِيُّ (١٤٩٦)، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠٥٣).

[٣] رَوَاهُ الْجَارِيُّ (١٤٢٧)، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠٣٣).

يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِ وَعَرَضُهُ لِمَشَقَّةِ الْبَذْلِ أَوْ لَوْمِ الْمَنْعِ، فَإِنْ أَعْطَاهُ أَعْطَاهُ عَلَى كَرَاهَةٍ، وَإِنْ مَنَعَهُ مَنَعَهُ عَلَى اسْتِحْيَاءٍ وَإِعْمَاضٍ، هَذَا إِذَا سَأَلَهُ مَا لَيْسَ عَلَيْهِ وَأَمَّا إِذَا سَأَلَهُ حَقًّا هُوَ لَهُ عِنْدَهُ: فَلَمْ يَدْخُلْ فِي ذَلِكَ وَلَمْ يَظْلِمْهُ سُؤَالُهُ.

وَأَمَّا ظُلْمُهُ لِنَفْسِهِ: فَإِنَّهُ أَرَأَقَ مَاءَ وَجْهِهِ، وَذَلَّ لِغَيْرِ خَالِقِهِ وَأَنْزَلَ نَفْسَهُ أَذْنَى الْمَنْزِلَتَيْنِ، وَرَضِيَ لَهَا بِأَبْخَسِ الْحَالَتَيْنِ، وَرَضِيَ بِإِسْقَاطِ شَرَفِ نَفْسِهِ وَعِزَّةِ تَعَفُّفِهِ، وَرَاحَةِ قَنَاعَتِهِ، وَبَاعَ صَبْرَهُ وَرِضَاهُ وَتَوَكُّلَهُ وَقَنَاعَتَهُ، بِمَا قَسِمَ لَهُ وَاسْتِغْنَاءَهُ عَنِ النَّاسِ بِسُؤَالِهِمْ وَهَذَا عَيْنُ ظُلْمِهِ لِنَفْسِهِ إِذْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا وَأَخْمَلَ شَرَفَهَا، وَوَضَعَ قَدْرَهَا وَأَذْهَبَ عِزَّهَا وَصَغَّرَهَا وَحَقَّرَهَا، وَرَضِيَ أَنْ تَكُونَ نَفْسُهُ تَحْتَ نَفْسِ الْمَسْئُولِ، وَيَدُهُ تَحْتَ يَدِهِ وَلَوْلَا الضَّرُورَةُ لَمْ يُبَحْ ذَلِكَ فِي الشَّرْعِ» [١].

إِخْوَانِي فِي اللَّهِ، «إِنَّ التَّوَسُّلَ - لَغَيْرِ ضَرُورَةٍ - يُعَدُّ عَمَلًا قَبِيحًا، وَفِعْلًا مَشِينًا، وَعَادَةً سَيِّئَةً، وَجَرِيمَةً فِي حَقِّ مِلَّتِنَا وَأُمَّتِنَا..

وَأَعْجَبُ عِنْدَمَا أَرَى مُتَسَوِّلِينَ يَجُوبُونَ الْبَلَدَ طَوْلًا وَعَرَضًا، يَجْمَعُونَ الْمَلَائِينَ، وَيَتَفَنَّنُونَ فِي اخْتِرَاعِ إِصَابَاتٍ وَأَفَاتٍ وَبَلِيَّاتٍ، يَسْتَدِرُّونَ بِهَا عَطْفَ النَّاسِ، مَعَ أَنَّهُمْ - فِي الْحَقِيقَةِ - يَتَمَتَّعُونَ بِصَحَّةٍ تَنْحُتُ مِنَ الْجِبَالِ بَيُوتًا!!
إِنَّ هَؤُلَاءِ فِي نَظَرِ الشَّرْعِ (لُصُوصَ)، يَأْكُلُونَ سُحْتًا، وَإِنْ كَانُوا فِي نَظَرِ النَّاسِ يَسْتَحِقُّونَ عَطْفًا!!

إِنَّهُمْ وَبَالَ عَلَى مِلَّتِهِمْ، وَوَبَاءٌ عَلَى أُمَّتِهِمْ..» [٢].

[١] «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» (١٧٣/٢).

[٢] «مَوْسُوعَةُ الْأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (٤٧/٢).

مَا أَجْمَلَ أَنْ يُعَلِّقَ الْعَبْدُ قَلْبَهُ بِرَبِّهِ، وَيَغْتَنِمَ أَيَّامَ حَاجَتِهِ وَفَقْرِهِ فِي تَقْوِيَةِ تَصَدِيقِهِ وَصِدْقِهِ فِي التَّجَائِهِ لِخَالِقِهِ ﷻ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وَأَعْلَمَ أَنَّ سُؤَالَ اللَّهِ ﷻ دُونَ خَلْقِهِ هُوَ الْمُتَعَيِّنُ، لِأَنَّ السُّؤَالَ فِيهِ إِظْهَارُ الذُّلِّ مِنَ السَّائِلِ وَالْمَسْكَنَةِ وَالْحَاجَةِ وَالْاِفْتِقَارِ، وَفِيهِ الْاعْتِرَافُ بِقُدْرَةِ الْمَسْئُولِ عَلَى رَفْعِ هَذَا الضَّرِّ وَنَيْلِ الْمَطْلُوبِ، وَجَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَرْءِ الْمَضَارِّ، وَلَا يَصْلُحُ الذُّلُّ وَالْاِفْتِقَارُ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ، لِأَنَّهُ حَقِيقَةُ الْعِبَادَةِ وَكَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ يَدْعُو وَيَقُولُ: (اللَّهُمَّ كَمَا صُنْتَ وَجْهِي عَنِ السُّجُودِ لِغَيْرِكَ فَصُنْهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ لِغَيْرِكَ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى كَشْفِ الضَّرِّ وَجَلْبِ النِّفْعِ سِوَاكَ)، كَمَا قَالَ: ﴿وَيَنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [سُورَةُ يُوسُفَ: ١٠٧].

وَقَالَ: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [سُورَةُ فَطْرٍ: ٢]، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ وَيُسْتَدْعَى مِنْ عِبَادِهِ سُؤَالُهُ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى إِعْطَاءِ خَلْقِهِ كُلِّهِمْ سُؤْلَهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ مُلْكِهِ شَيْءٌ، وَالْمَخْلُوقُ بِخِلَافِ ذَلِكَ يَكْرَهُ أَنْ يُسْأَلَ وَيُحِبُّ أَنْ لَا يُسْأَلَ لِعَجْزِهِ وَفَقْرِهِ وَحَاجَتِهِ، وَلِهَذَا قَالَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ لِرَجُلٍ كَانَ يَأْتِي الْمُلُوكَ: (وَيْحَكَ تَأْتِي مِنْ يُغْلِقُ عَنْكَ بَابَهُ وَيُظْهِرُ لَكَ فَقْرَهُ وَيُؤَارِي عَنْكَ غِنَاهُ، وَتَدْعُ مَنْ يَفْتَحُ لَكَ بَابَهُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَنِصْفَ النَّهَارِ، وَيُظْهِرُ لَكَ غِنَاهُ وَيَقُولُ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾)، وَقَالَ طَاوُوسٌ لِعِطَاءِ:

«إِيَّاكَ أَنْ تَطْلُبَ حَوَائِجَكَ إِلَى مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ دُونَكَ، وَيَجْعَلَ دُونَهَا حِجَابَهُ، وَعَلَيْكَ بِمَنْ بَابُهُ مَفْتُوحٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَمَرَكَ أَنْ تَسْأَلَهُ وَوَعَدَكَ أَنْ يُجِيبَكَ» [١].

نَقَلَ الْإِمَامُ ابْنُ حَبْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الْإِمَامِ ابْنِ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ (أَي: حَدِيثِ أُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) :

« فِيهِ جَوَازُ سُؤَالِ الْمُحْتَاجِ » [٢].

وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَمَا هُوَ مُفَرَّرٌ أَنَّ الصَّرُورَاتِ تُبِيحُ الْمَحْظُورَاتِ، وَالتَّعْسِيرُ سَبَبٌ لِلتَّيْسِيرِ [٣].

[١] «جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» (ص ١٩١).

[٢] «فَتْحُ الْبَارِي» (١٠/ ٤٩٨).

[٣] «الْمُؤَافَقَاتِ» (٢/ ٣٤٥)، وَ«إِعْلَامُ الْمُوقِّعِينَ» (٢/ ١٣١)، وَ«شَرْحُ الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ» (١/ ١٦٥).

«وَالْعُلَمَاءُ يُعْبَرُونَ عَنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ بِتَعْيِيرٍ يُخَالِفُ تَعْيِيرَ الْمُؤَلِّفِ هُنَا، الْمُؤَلِّفُ هُنَا يَقُولُ: (التَّعْسِيرُ سَبَبٌ لِلتَّيْسِيرِ)، وَالْعُلَمَاءُ يُعْبَرُونَ عَنْهَا بِلَفْظٍ آخَرَ، فَيَقُولُونَ: (الْمَشَقَّةُ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ)، وَلَعَلَّ لَفْظَ الْمُؤَلِّفِ أَوْلَى مِنْ لَفْظِ الْفُقَهَاءِ، وَذَلِكَ لِعَدَدِ مِنَ الْأُمُورِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الشَّرِيعَةَ إِنَّمَا جَاءَتْ بِنَفْيِ الْعُسْرِ، وَلَا يُوجَدُ فِيهَا نَفْيُ الْمَشَقَّةِ.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ لَا تَخْلُو مِنْ نَوْعٍ مَشَقَّةٍ، لَا شَكَّ أَنَّ الْجِهَادَ فِيهِ مَشَقَّةٌ، وَأَنَّ

الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ فِيهِ مَشَقَّةٌ، بَلْ إِنَّ الصَّلَاةَ فِيهَا مَشَقَّةٌ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ

وَالصَّلَاةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ]، لَكِنَّ هَذِهِ الْمَشَقَّةَ لَيْسَتْ

هِيَ الْغَالِيَةُ عَلَى الْفِعْلِ، هَذَا مِنْ جِهَةٍ، مِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ: أَنَّ هَذِهِ الْمَشَقَّةَ الَّتِي فِي الْفِعْلِ مَقْدُورَةٌ لِلْمُكَلَّفِ.

وَمِنْ جِهَةٍ ثَالِثَةٍ: أَنَّ الْمَصْلَحَةَ فِي هَذَا الْفِعْلِ أَعْظَمُ مِنَ الْمَشَقَّةِ الْوَاقِعَةِ فِيهِ؛ وَلِذَلِكَ نَجِدُ الطَّبِيبَ يَصِفُ لِلْمَرِيضِ الدَّوَاءَ، أَلَيْسَ الدَّوَاءُ مُرًّا؟ بَلَى، وَلَكِنَّ الْمَصْلَحَةَ الْمُتَرْتِبَةَ عَلَى الدَّوَاءِ

أَخِي الْحَبِيبَ لَا تَخْضَعَنَّ إِلَى مَخْلُوقٍ وَاطْرُقْ بَابَ مَنْ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِيَدِهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [سُورَةُ الذَّارِعَاتِ]، فَ«قَدْ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبَادَهُ فِي مَوَاضِعَ عَدِيدَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَنَّهُ وَحْدَهُ رَازِقُهُمُ الْمُتَكَفِّلُ بِأَقْوَاتِهِمْ وَأَرْزَاقِهِمْ..

وَرَزَقَ اللَّهُ ﷻ لِعِبَادِهِ نَوَاعِنَ:

الْأَوَّلُ: رِزْقُ عَامٍّ يَشْمُلُ الْبَرَّ وَالْفَاجِرَ، وَالْمُؤْمِنَ وَالْكَافِرَ، وَالْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَهُوَ رِزْقُ الْأَبْدَانِ ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [سُورَةُ هُودٍ].

النَّوْعُ الثَّانِي: رِزْقُ خَاصٍّ، وَهُوَ رِزْقُ الْقُلُوبِ وَتَغْذِيَّتُهَا بِالْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَالرِّزْقِ الْحَلَالِ الَّذِي يُعِينُ عَلَى صَلَاحِ الْبَدَنِ، وَهَذَا خَاصٌّ بِالْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَرَاتِبِهِمْ مِنْهُ بِحَسَبِ مَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ وَرَحْمَتُهُ، وَيَتِمُّ سُبْحَانَهُ كَرَامَتُهُ لَهُمْ، وَمَنْنُهُ عَلَيْهِمْ بِإِدْخَالِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَنَّاتِ النَّعِيمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مَبِينَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ

أَعْظَمَ، وَهِيَ الْخَاصِيَّةُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ فِي الدَّوَاءِ يُشْفَى بِهَا الْمَرِيضُ هَذِهِ الْمَصْلَحَةُ أَعْظَمُ مِنَ الْمَشَقَّةِ الْحَاصِلَةِ فِي الدَّوَاءِ، وَكَذَلِكَ أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ - وَاللَّهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى -

وَالشَّارِعُ لَا يَقْصِدُ الْمَشَقَّةَ لِذَاتِ الْمَشَقَّةِ وَإِنَّمَا مَقْصُودُهُ الْمَصْلَحَةُ الْوَاقِعَةُ فِي الْفِعْلِ.

الْأَمْرُ الثَّالِثُ: أَنَّ الْمَشَقَّةَ لَيْسَتْ مُنْضَبِطَةً، وَقَدْ حَاوَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِجَادَ صَوَابٍ لِلْمَشَقَّةِ وَلَكِنَّهَا لَمْ تُحَدِّدْهَا بِحَيْثُ تَتَمَيَّزُ عَنْ غَيْرِهَا «شَرْحُ الْمَنْظُومَةِ السَّعْدِيَّةِ فِي الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ» (ص ٨٢).

تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴿١١﴾ [سُورَةُ الطَّلَاقِ: ١١].

لَا تَخْضَعْنَ لِمَخْلُوقٍ عَلَى طَمَعٍ فَإِنَّ ذَلِكَ نَقْصٌ مِنْكَ فِي الدِّينِ
وَاسْتَرْزَقِ اللَّهَ مِمَّا فِي خَزَائِنِهِ فَإِنَّ رِزْقَكَ بَيْنَ الْكَافِ وَالنُّونِ

تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فِي الْاسْتِرْزَاقِ، وَعَلَيْكَ بِمِفَاتِيحِ الرِّزْقِ، وَاطْرُقِ أَبْوَابَ الْحَلَالِ، وَأُبَشِّرْ بِالْخَيْرِ.

وَهَذِهِ قِصَّةٌ عَجِيبَةٌ ذَكَرَهَا الْعَلَامَةُ أَبُو عِثْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ:

«حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ بِنْتٍ مَطْمُورَةٍ - أَيْ لَيْسَ بِهَا مَاءٌ - فَكَانَ يَرَى حَيَّةً تَخْرُجُ كُلَّ يَوْمٍ فِي الصَّبَاحِ، وَتَنْصُبُ نَفْسَهَا كَأَنَّهَا عُوْدٌ، فَيَقَعُ عَلَيْهَا طَائِرٌ فَتَأْكُلُهُ، وَهَذِهِ الْحَيَّةُ كَانَتْ عَمِيَاءَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَسْعَى فِي الْأَرْضِ تَطْلُبُ الرِّزْقَ، فَاَنْظُرْ كَيْفَ سَاقَ اللَّهُ الرِّزْقَ إِلَيْهَا وَهِيَ فِي جُحْرِهَا عَمِيَاءَ وَلَا تَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ، إِذَنْ ﴿١٢﴾ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [سُورَةُ هُودٍ: ٦: ١٢].

وَرَحِمَ اللَّهُ الْإِمَامَ ابْنَ الْجَوَازِي رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا قَالَ فِي كَلَامٍ بَدِيعٍ: «يَا مُسْتَفْتِحًا أَبْوَابَ الْمَعَاشِ بِغَيْرِ مِفْتَاحِ التَّقْوَى، كَيْفَ تَوْسَعُ طَرِيقَ الْخَطَايَا وَتَشْكُو ضَيْقَ الرِّزْقِ؟ لَوْ اتَّقَيْتَ مَا عَسَرَ عَلَيْكَ مَطْلُوبٌ، مِفْتَاحُ التَّقْوَى يَقَعُ عَلَى كُلِّ بَابٍ، مَا دَامَ الْمُتَّقِي عَلَى صَفَاءِ التَّقَى لَا يَلْقَى إِذَنْ أَدَى، فَإِذَا انْحَرَفَ عَنِ التَّقَى بِالْكَدَرِ.

فَلَمَّا تَوَلَّيْتُمْ عَنَّا تَوَلَّيْنَا، لَا تَزَالُ بِحَارِ النِّعَمِ عَلَى الْخَلْقِ فِي الزِّيَادَةِ ﴿١٣﴾ حَتَّى يُعِيرُوا مَا

[١] «فِقْهُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى» (ص ١٢٣).

[٢] «شَرْحُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (ص ٧٩).

بِأَنْفُسِهِمْ ﴿١﴾» [١].

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا تُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا» [٢].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِي: وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي التَّوَكُّلِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الَّتِي يُسْتَجْلَبُ بِهَا الرِّزْقُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [سُورَةُ الطَّلَاقِ: ٢]» [٣].

وَحُذِّ تَجَرِبَةً مُجَرَّبٍ وَهُوَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوَازِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ يَقُولُ: «صَاقَ بِي أَمْرٌ أَوْجَبَ غَمًّا لَازِمًا دَائِمًا، وَأَخَذْتُ أُبَالِغُ فِي الْفِكْرِ فِي الْخَلَاصِ مِنْ هَذِهِ الْهُمُومِ بِكُلِّ حِيلَةٍ وَبِكُلِّ وَجْهِ، فَمَا رَأَيْتُ طَرِيقًا لِلْخَلَاصِ، فَعَرَضْتُ لِي هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ﴾، فَعَلِمْتُ أَنَّ التَّقْوَى سَبَبٌ لِلْمَخْرَجِ مِنْ كُلِّ غَمٍّ، فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ هَمَمْتُ بِتَحْقِيقِ التَّقْوَى فَوَجَدْتُ الْمَخْرَجَ.

فَلَا يَنْبَغِي لِمَخْلُوقٍ أَنْ يَتَوَكَّلَ أَوْ يَتَسَبَّبَ أَوْ يَتَفَكَّرَ إِلَّا فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَامْتِثَالِ أَمْرِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ سَبَبٌ لِفَتْحِ كُلِّ مَرْتَبٍ» [٤] [٥].

ذَكَرَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا

[١] «اللَّطَائِفُ فِي الْوَعْظِ» (ص ١١٩).

[٢] رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٣٤٤)، وَابْنُ مَاجَهَ (٤١٦٤)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»

(٣١٠).

[٣] «جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» (ص ٤٣٥).

[٤] مَرْتَبٌ: مُعْلَقٌ وَمُقْفَلٌ، انظر «لسان العرب» مادة (رتج) (٢/ ٢٧٩).

[٥] «صَيْدُ الْخَاطِرِ» (ص ١٣٧).

يَمُوتُ وَسَيِّحُ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَيْرًا ﴿٥٨﴾ [سُورَةُ الْفُرْقَانِ].

فَأَقْبَلَ عَلَى سُلَيْمَانَ الْخَوَاصِ، فَقَالَ: يَا أَبَا قُدَامَةَ، مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ أَنْ يَلْجَأَ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ فِي أَمْرِهِ.

ثُمَّ قَالَ: انْظُرْ كَيْفَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾، فَأَعْلَمَكَ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ، وَأَنَّ جَمِيعَ خَلْقِهِ يَمُوتُونَ، ثُمَّ أَمَرَكَ بِعِبَادَتِهِ، فَقَالَ: ﴿وَسَيِّحْ بِحَمْدِهِ﴾، ثُمَّ أَخْبَرَكَ بِأَنَّهُ خَيْرٌ بَصِيرٌ، ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهُ يَا أَبَا قُدَامَةَ، لَوْ عَامَلَ عَبْدُ اللَّهِ بِحُسْنِ التَّوَكُّلِ، وَصَدَقَ النِّيَّةَ لَهُ بِطَاعَتِهِ؛ لَا حَتَّاجَتْ إِلَيْهِ الْأُمَرَاءُ فَمَنْ دُونَهُمْ، فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا مُحْتَاجًا، وَمَوْئِلُهُ وَمَلْجَأُهُ إِلَى الْغَنِيِّ الْحَمِيدِ؟» [١].

لَا تَسْأَلَنَّ بُنَيَّ آدَمَ حَاجَةً وَسَلِّ الَّذِي أَبْوَابُهُ لَا تُحْجَبُ
اللَّهُ يَغْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سُؤَالَهُ وَبُنَيَّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ

[١] «التَّوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﷻ» ضَمَّنَ «مَوْسُوْعَةُ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا» (٢/ ٢٢١).



الْغِنَى وَالْفَقْرُ

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغِنَى: الاسْتِغْنَاءُ بِاللَّهِ عَنْ خَلْقِ اللَّهِ.
وَمِنْ أَعْظَمِ الْفَقْرِ: الْاِفْتِقَارُ لِخَلْقِ اللَّهِ وَالْغَفْلَةُ عَمَّا عِنْدَ اللَّهِ
(يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ).

يَا مَعْشَرَ الْعَبِيدِ

(وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ١٥).

وَاللَّهُ مَا لَكَ غَيْرُ اللَّهِ مِنْ أَحَدٍ فَحَسْبُكَ اللَّهُ فِي كُلِّ لَكَ اللَّهُ



الوقفة الثانية

بَسَاطَةُ عَيْشِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَحَابَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَقِفُ وَفَقَةَ الْمُتَعَجِّبِ مَعَ قَوْلِ أُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا سَأَلَتْهَا هَذِهِ الْمَرْأَةُ فَقَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «أَعْطَيْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ». قَالَ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْعِبَرِ:

أَوَّلًا: بَيَّنَّ مِنْ بَيُوتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ أَشْرَفِ بَيُوتِهِ، فِيهِ أَحَبُّ نِسَائِهِ إِلَيْهِ لَا يُوْجَدُ بِهِ إِلَّا تَمْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَنَحْنُ الْآنَ فِي بَلَدِنَا هَذَا يُقَدَّمُ لِلْإِنْسَانِ عِنْدَ الْأَكْلِ خَمْسَةٌ أَصْنَافٍ شَتَّى، فَلِمَ إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْنَا الدُّنْيَا وَأُغْلِقَتْ عَلَيْهِمْ؟ أَلِكُونَا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ؟! لَا وَاللَّهِ؛ هُمْ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَّا وَلَكِنَّ فَضْلَ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَنَحْنُ ابْتُلِينَا بِهِذِهِ النَّعْمِ فَصَارَتْ هَذِهِ النَّعْمُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ سَبَبًا لِلشَّرِّ وَالْفَسَادِ وَالْأَشْرِ وَالْبَطَرِ، حَتَّى فَسَقُوا وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، وَيُخْشَى عَلَيْنَا مِنْ عُقُوبَةِ اللَّهِ ﷻ بِسَبَبِ أَنْ كَثِيرًا مِنَّا بَطَرُوا هَذِهِ النَّعْمَ وَكَفَرُوا بِهَا وَجَعَلُوهَا عَوْنًا عَلَى مَعَاصِي اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ» [١].

[١] «شَرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (٢/ ٧٧).

لَقَدْ كَانَ يَمُرُّ عَلَى بَيْتِ النَّبَوَّةِ أَيَّامًا مَا يُوقَدُ فِيهِ نَارٌ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: «ابْنُ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ.

فَقُلْتُ: يَا خَالَةَ مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟

قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَاجِحُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا» [١].

بَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصِيبُهُ الْجُوعُ حَتَّى يَلْتَوِي، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظُلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ» [٢].

أَيُّهَا الْكَرَامَ: لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَاضِعًا فِي مَأْكَلِهِ، مُتَوَاضِعًا فِي مَشْرَبِهِ، مُتَوَاضِعًا فِي مَسْكَنِهِ وَمَرْقَدِهِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «... فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَرُ الرَّمَالِ بِجَنْبِهِ، مُتَكِيٌّ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةٍ.

فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ فليُوسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطُوا الدُّنْيَا، وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، وَكَانَ مُتَكِنًا؛ فَقَالَ: «أَوْفِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ؟! أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي» [٣].

[١] رَوَاهُ الْجَارِيُّ (٢٥٦٧)، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٩٧٢).

[٢] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧٤٦١).

[٣] رَوَاهُ الْجَارِيُّ (٢٤٨٦) وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٤٧٩).

«فَالْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ حَقًّا هِيَ الْحَيَاةُ الْإِيمَانِيَّةُ الَّتِي تَعْمُرُ الْقَلْبَ وَتَمْلُؤُهُ بِالرِّضَا وَمَحَبَّةِ اللَّهِ وَالْقُرْبِ مِنْهُ وَالْأَنْسِ بِهِ، ثُمَّ تَدْفَعُ الْجَوَارِحَ بَعْدَهَا نَحْوَ الطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ، وَتَجْعَلُ صَاحِبَهَا يَنْصَرِفُ إِلَى عِمَارَةِ آخِرَتِهِ وَعَدَمِ الانْشَغَالِ بِالدُّنْيَا الزَّائِلَةِ، وَتُصَيِّرُ كُلَّ مَا فَاتَهُ مِنْهَا قُرْبَةً إِلَيْهِ ﷻ، فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَيَّ قَال: «هَلْ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا قُلْنَا لَا، قَالَ: «إِنِّي صَائِمٌ» فَحَقَّقَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ طِيبَ الْعَيْشِ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا الْعَصِيَّةِ، وَازْدَادَتْ عُبودِيَّتُهُ لِرَبِّهِ، وَلَمْ يَضْعُفْ سَيْرُهُ إِلَى الْآخِرَةِ، لِأَنَّ الْمُؤَلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَمَعَ شَمْلَهُ وَفَكَرَهُ لَمَّا جَعَلَ الْآخِرَةَ هَمَّهُ وَمُرَادَهُ وَغَايَتَهُ وَمَقْصِدَهُ...

فَتَحَقَّقَتْ لَهُ الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ الَّتِي وَعَدَ اللَّهُ ﷻ بِهَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ الْعَامِلِينَ، وَاسْتَوَتْ عِنْدَهُ أَحْوَالُ الدُّنْيَا كُلُّهَا، عُسْرُهَا وَيُسْرُهَا، حُلُوُّهَا وَمُرُّهَا؛ وَهَذَا مَا يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَسْعَى لِلْوُصُولِ إِلَيْهِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ فِي أَحْوَالِهِ كُلِّهَا، رَاضِيًا بِمَا يُجْرِيهِ عَلَيْهِ رَبُّهُ وَمَلِيكُهُ مِنْ مَقَادِيرَ، مُحْسِنًا الظَّنَّ بِهِ وَبِاخْتِيَارِهِ لَهُ، وَاثِقًا فِي عَدْلِهِ وَحُكْمِهِ، حَامِدًا لَهُ إِحْسَانَهُ وَرَحْمَتَهُ بِهِ، عَابِدًا لَهُ فِي كُلِّ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ، حَتَّى يَصِلَ إِلَى أَعْلَى دَرَجَةٍ مِنْ دَرَجَاتِ الْعُبُودِيَّةِ؛ وَهِيَ الرِّضَا التَّامُّ عَنْ اللَّهِ ﷻ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ» [١].

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنِثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ: ٩٧].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَا تَحْسَبْ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [١٣]

وَيَا أَفْجَارَ لِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾ [سُورَةُ الْاِنْفِطَارِ]، مَقْصُورٌ عَلَى نَعِيمِ الْآخِرَةِ وَجَحِيمِهَا فَقَطْ، بَلْ فِي دُورِهِمُ الثَّلَاثَةُ.. دَارِ الدُّنْيَا وَدَارِ الْبَرْزَخِ وَدَارِ الْقَرَارِ، فَهَؤُلَاءِ فِي نَعِيمٍ وَهَؤُلَاءِ فِي جَحِيمٍ ﴿١٥﴾.

أَمَّا مَنْ سَلَكَ طَرِيقَ الشَّهَوَاتِ، وَغَرِقَ فِي لُجَجِ الْمَعَاصِي وَالسَّيِّئَاتِ، فَإِنَّهَا مَعِيشَةُ الضَّنَكِ وَالضِّيقِ وَالْقَلَقِ.. حَيَاةُ الْهُمُومِ وَالْغُومِ.. حَيَاةُ الْأَحْزَانِ وَالْأَشْجَانِ.

يَقُولُ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ [سُورَةُ طٰهٍ]..

«﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾ أَيُّ: خَالَفَ أَمْرِي، وَمَا أَنْزَلْتُهُ عَلَى رَسُولِي، أَعْرَضَ عَنْهُ وَتَنَاسَاهُ وَأَخَذَ مِنْ غَيْرِهِ هُدَاهُ ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ أَيُّ: فِي الدُّنْيَا، فَلَا طُمَأْنِينَةَ لَهُ، وَلَا انْشِرَاحَ لِمُصْدِرِهِ، بَلْ صَدْرُهُ ضَيِّقٌ حَرَجٌ لِضَلَالِهِ، وَإِنْ تَنَعَّمَ ظَاهِرُهُ، وَلَبِسَ مَا شَاءَ وَأَكَلَ مَا شَاءَ، وَسَكَنَ حَيْثُ شَاءَ، فَإِنَّ قَلْبَهُ مَا لَمْ يَخْلُصْ إِلَى الْيَقِينِ وَالْهُدَى، فَهُوَ فِي قَلَقٍ وَحَيْرَةٍ وَشَكٍّ، فَلَا يَرَالُ فِي رَبِيبَةٍ يَتَرَدَّدُ، فَهَذَا مِنْ ضَنْكِ الْمَعِيشَةِ ﴿١٦﴾».

فَالسَّعَادَةُ وَمَا أَدْرَاكَ مَا السَّعَادَةُ !

إِنَّهَا دُرَّةٌ مَفْقُودَةٌ... وَغَايَةُ مَنْشُودَةٍ..

كُلُّ إِنْسَانٍ يَسْعَى لِتَحْصِيلِهَا.. وَكُلُّ وَاحِدٍ يُسَارِعُ لِتَحْقِيقِهَا..

لَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ.. عَزِيزٍ وَحَقِيرٍ.. أَمِيرٍ وَوَزِيرٍ.. غَنِيٍّ وَفَقِيرٍ..

[١] «الْجَوَابُ الْكَافِي» (ص ٥١).

[٢] «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» (٥ / ٣٢٢).

بَلْ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ لِأَجْلِهَا يَتَنَافَسُونَ، وَعَلَى طَرِيقِهَا يَسَابِقُونَ، وَفِي حَلَبَتِهَا يَتَقَاتِلُونَ، وَلَكِنْ فِي تَحْدِيدِ مَفْهُومِهَا وَأَسْبَابِهَا يَخْتَلِفُونَ..

فَبَعْضُهُمْ جَعَلَهَا فِي الْمَالِ وَالثَّرَوَاتِ، فَأَخَذَ يُمْضِي يَوْمَهُ فِي التَّجَارَاتِ، وَلَيْلَهُ فِي الْحِسَابَاتِ، وَالْآخَرُ يَقْضِي السَّنِينَ فِي الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ، لِيُوظَّفَ بِأَرْفَعِ الْمُرَتَّبَاتِ..

وَأَخَرُ جَعَلَهَا فِي النِّسَاءِ.. يَبْحَثُ عَنِ الْحَسَنَاءِ، وَآخَرُ جَعَلَهَا فِي بِنَاءِ أَفْخَرِ الْقُصُورِ وَالْعَقَّارَاتِ، وَاقْتِنَاءِ آخِرِ وَأَجْمَلِ السَّيَّارَاتِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الشَّهَوَاتِ: ﴿زَيْنَ النَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَمِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ﴾ [سُورَةُ الْأَنْعَامِ: ٣٢].

وَنَحْنُ لَا نُنْكِرُ أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ مِنْ أَسْبَابِ السَّعَادَةِ، وَلَكِنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى مَا يُكْمِلُهَا وَيُتِمُّهَا، لِأَنَّ الْوَاقِعَ أَفْضَلُ دَلِيلٍ - كَمَا يُقَالُ - فَمِنْ النَّاسِ مَنْ حَصَلَ لَهُ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ، وَلَكِنَّهُ فِي الْمُقَابِلِ عَاشَ حَزِينًا وَمَاتَ كَئِيبًا.

قَالَ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«إِنَّ رَاحَةَ الْقَلْبِ وَسُرُورَهُ، وَزَوَالَ هُمُومِهِ وَغُمُومِهِ، هُوَ الْمَطْلَبُ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَبِهِ تَحْصُلُ الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ، وَيَتِمُّ السُّرُورُ وَالْإِبْتِهَاجُ، وَلِذَلِكَ أَسْبَابُ دِينِيَّةٍ، وَأَسْبَابُ طَبِيعِيَّةٍ، وَأَسْبَابُ عَمَلِيَّةٍ، وَلَا يُمْكِنُ اجْتِمَاعُهَا كُلُّهَا إِلَّا لِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا مَنْ سِوَاهُمْ فَإِنَّهَا وَإِنْ حَصَلَتْ لَهُمْ مِنْ وَجْهِ وَسَبَبٍ يُجَاهِدُ عَقْلًا وَهُمْ عَلَيْهِ، فَاتَتْهُمْ مِنْ وَجْهِ

أَنْفَعَ وَأَثْبَتَ وَأَحْسَنَ حَالًا وَمَالًا» [١].

[١] «الْوَسَائِلُ الْمُفِيدَةُ لِلْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ» (ص ٧).



مَنْ أَرَادَ السَّعَادَةَ فَعَلَيْهِ بِالْعِبَادَةِ:

الدُّنْيَا بِهَمُّومِهَا وَغُمُومِهَا (مُتَعِبَةٌ)...

لَكِنَّهَا بِالْعِبَادَةِ وَتَعَلَّقَ الْقَلْبُ بِالرَّبِّ

يَسْقُطُ (الْبَاءُ) فَتُصْبِحُ (مُتَعَةً).



الوقفَةُ الثالثةُ

عملٌ يسيرٌ وأجرٌ كبيرٌ

أخي الحبيب الأريب، إِذَا كَسَلْتَ عَلَى عِبَادَةٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ أَوْ قُرْبَةٍ مِنَ الْقُرْبَاتِ.. تَرَى الْمَشَقَّةَ فِيهَا وَالتَّعَبَ، كَطُولِ قِيَامٍ، أَوْ كَثْرَةَ صِيَامٍ، فَلَا تَفُوتَنَّ عِبَادَاتُ يَسِيرَةٍ بِأَجُورٍ كَبِيرَةٍ، كَذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَإِعَانَةِ الْمَسْكِينِ، وَنَصِيحَةِ الْحَائِرِينَ، وَالصَّدَقَةِ عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمُعَوِّزِينَ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ.. وَغَيْرَهَا مِنَ الْعِبَادَاتِ وَالْقُرْبَاتِ لِرَبِّ الْبَرِيَّاتِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ حَتَّى لَا تُحَرَّمَ ذَا وَذَا..

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا - مَثَلًا - :

الْعَمَلُ هُوَ: «فَشَقَّتِ التَّمْرَةُ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا»، وَالْجَزَاءُ هُوَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ».

وَقَدْ جَاءَ تَقْرِيرُ هَذَا فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا مَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» [١].

[١] رَوَاهُ الْجَزَائِيُّ (١٤١٧)، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠١٦).

وَقَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿٧﴾ [سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ ﴿٨﴾، وَذَلِكَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ ﴿٨﴾ [سُورَةُ الْاِنْسَانِ]، كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَرَوْنَ أَنَّهُمْ لَا يُوجِرُونَ عَلَى الشَّيْءِ الْقَلِيلِ إِذَا أَعْطَوْهُ، فَيَجِيءُ الْمَسْكِينُ إِلَى أَبْوَابِهِمْ فَيَسْتَقِلُّونَ أَنْ يُعْطَوْهُ التَّمْرَةَ، وَالْكَسْرَةَ، وَالْجَوْزَةَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَيَرُدُّونَهُ وَيَقُولُونَ: مَا هَذَا بِشَيْءٍ. إِنَّمَا نُوْجِرُ عَلَى مَا نُعْطِي وَنَحْنُ نُحِبُّهُ...» [١].

وَاسْمَعْ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ الْعَجِيبِ مِنَ النَّبِيِّ الْحَبِيبِ ﷺ إِذْ يَقُولُ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعِدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيْهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فُلُوهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ» [٢].

وَيُذَكِّرُ أَنَّ مِسْكِينًا اسْتَطَاعَ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَبَيْنَ يَدَيْهَا عِنَبٌ، فَقَالَتْ لِإِنْسَانٍ: «خُذْ حَبَّةً فَأَعْطِهَا إِيَّاهَا»، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَعْجَبُ، فَقَالَتْ: «أَتَعْجَبُ؟ كَمْ تَرَى فِي هَذِهِ الْحَبَّةِ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ؟» [٣].

وَرَوَى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّهُ تَصَدَّقَ بِتَمْرَتَيْنِ، فَقَبَضَ السَّائِلُ يَدَهُ، فَقَالَ

[١] رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٢/٤٢٤).

[٢] رَوَاهُ الْجَرَّائِيُّ (١٤١٠)، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠١٤).

[٣] رَوَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٢/٩٩٧).

لِلسَّائِلِ: «وَيَقْبَلُ اللَّهُ مِنَّا مَثَاقِيلَ الذَّرِّ، وَفِي التَّمَرَّتَيْنِ مَثَاقِيلُ ذَرٍّ كَثِيرَةٍ» [١].

فَيَنْبَغِي «عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَسْتَشْعِرُوا فِي الدُّنْيَا أَنَّ مَا فِي أَيْدِيهِمْ هُوَ رِزْقُ اللَّهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَبْخُلُوا بِإِنْفَاقِهِ فِيمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُنْفِقُوهُ فِيهِ، فَتَبَيُّحُ أَنْ يُمْنَعَ اللَّهُ مِمَّا هُوَ لَهُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [٣٥٤] [سُورَةُ الْبَقَرَةِ].

﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [سُورَةُ الْمُنَافِقُونَ] [٢].

وَأُرِيدُ التَّذْكِيرَ أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الشَّاكِرِ وَالشَّكُّورِ: «وَهُوَ الَّذِي لَا يَضِيعُ عِنْدَهُ عَمَلٌ عَامِلٌ، بَلْ يُضَاعَفُ الْأَجْرَ بِلَا حُسْبَانٍ، الَّذِي يَقْبَلُ الْيَسِيرَ مِنَ الْعَمَلِ، وَيُثَبِّتُ عَلَيْهِ الثَّوَابَ الْكَثِيرَ، وَالْعَطَاءَ الْجَزِيلَ، وَالنَّوَالَ الْوَاسِعَ، الَّذِي يُضَاعَفُ لِلْمُخْلِصِينَ أَعْمَالَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَيَشْكُرُ الشَّاكِرِينَ، وَيَذْكُرُ الذَّاكِرِينَ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِ شَبْرًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ جَاءَهُ بِالْحَسَنَةِ زَادَ لَهُ فِيهَا حُسْنًا، وَآتَاهُ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا» [٣].

وَلِنَتَأَمَّلَ هَذَا الْمَوْقِفَ!

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعُطَشِ، فَآخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَرْوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» [٤].

[١] «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (١٥٢/٢٠).

[٢] «أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحُسْنَى الْهَادِيَّةُ إِلَى اللَّهِ وَالْمَعْرِفَةِ بِهِ» (ص ١٠٧).

[٣] «فِقْهُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى» (ص ٢٤١).

[٤] رَوَاهُ الْجَزَائِيُّ (١٧٣).

وَفِي رِوَايَةِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِبَيْتٍ قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ فَزَرَعَتْ لَهُ بِمُوقِهَا فَغَضِرَ لَهَا» [١].
فَتَدَبَّرَ وَتَفَكَّرَ حَفِظَكَ اللَّهُ:

التَّصَدَّقْ مِنْ بَغْيِي، وَالمُتَّصِدِّقُ عَلَيْهِ: كَلْبٌ، وَالمُتَّصِدِّقُ بِهِ: مَاءٌ؛ وَلَكِنَّ الثَّوَابَ:
جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ... وَاللَّهُ حَدِيثٌ يَأْخُذُ بِالْأَلْبَابِ!
المُتَّصِدِّقَةُ: بَغِيٌّ مُسْتَحِقَّةٌ لِلْعِقَابِ، تَصَدَّقَتْ عَلَى كَلْبٍ مِنَ الْكِلَابِ، بِمَاءٍ اقْتَنَتْهُ
بِلَا مُقَابِلٍ وَلَا عِتَابٍ، فَكَانَ الْجَزَاءُ وَالثَّوَابُ: جَنَّةٌ مِنَ الرَّحِيمِ الثَّوَابِ..
وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ
مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ» [٢].

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: لَمَّا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَأَكْثِرْ مَاءَهَا) نَبَّهَ
بِذَلِكَ عَلَى تَيْسِيرِ الْأَمْرِ عَلَى الْبَخِيلِ تَنْبِيْهَا لَطِيفًا، وَجَعَلَ الزِّيَادَةَ فِيمَا لَيْسَ لَهُ ثَمَنٌ
وَهُوَ الْمَاءُ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُلْ: إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ لَحْمَهَا؛ إِذْ لَا يَسْهُلُ ذَلِكَ عَلَى
كُلِّ أَحَدٍ.

وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ:

قِدْرِي وَقِدْرُ الْجَارِ وَاحِدٌ وَإِلَيْهِ قَبْلِي تُرْفَعُ الْقِدْرُ

فَلَوْ لَمْ يَتَيَسَّرْ إِلَّا الْقَلِيلُ فَلْيَهْدِهِ وَلَا يَحْتَقِرْ، وَعَلَى الْمُهْدِي إِلَيْهِ قَبُولُهُ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ لَا تَحْتَقِرَنَّ أَحَدًا كُنَّ لِجَارَتِهَا وَلَوْ كِرَاعَ شَاذٍ مُحْرَقًا»

[١] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٢٤٥).

[٢] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٢٥).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي (المَوْطَأَ) [١].

لِهَذَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: «الْقَلِيلُ لَا يُمْتَنَعُ التَّصَدُّقُ بِهِ لِحَقَارَتِهِ، بَلْ يَنْبَغِي التَّصَدُّقُ بِمَا تَيْسَّرَ قَلَّ أَوْ كَثُرَ» [٢].

[١] «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٥ / ١٨٥).

[٢] «فَتْحُ الْبَارِي» (١٠ / ٤٢٩).

انتبه وتنبه:

لَا تُسْتَجَلَبُ نِعَمُ اللَّهِ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ

إِنَّمَا..

تُسْتَمْطَرُّ الرَّحْمَاتُ وَالْخَيْرَاتُ وَالْبَرَكَاتُ

بِالطَّاعَاتِ لِرَبِّ الْبَرِيَّاتِ

الوقفَةُ الرَّابِعَةُ

مِنْ مَنَاقِبِ أَمْنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «الْإِيثَارُ»

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْإِيثَارُ: هُوَ تَقْدِيمُ الْغَيْرِ عَلَى النَّفْسِ وَحُظُوظِهَا الدُّنْيَوِيَّةِ، وَرَغْبَةٌ فِي الْحُظُوظِ الدِّينِيَّةِ.

وَذَلِكَ يَنْشَأُ عَنْ قُوَّةِ الْيَقِينِ، وَتَوْكِيدِ الْمَحَبَّةِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْمَشَقَّةِ» [١].

وَمِنْ الْفَوَائِدِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:
«شِدَّةُ حِرْصِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى الصَّدَقَةِ امْتِثَالًا لَوْصِيَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهَا حَيْثُ قَالَ: «لَا يَرْجِعُ مِنْ عِنْدِكَ سَائِلٌ وَلَوْ بِشَقِّ ثَمَرَةٍ» رَوَاهُ الْبَزَّازُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» [٢].

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَعْرِضِ الشَّنَاءِ عَلَى الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنَفَ نَفْسِهِ - فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [١] [شُكْرُهُ الْجَمِيلُ].

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

[١] «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢٥ / ١٨).

[٢] «فَتْحُ الْبَارِي» (٣ / ٣٤٧).

«أَيُّ: يُؤَثِّرُونَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِأَمْوَالِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ، لَا عَنْ غِنَى بَلْ مَعَ احتياجهم إليها..»

وَفِي «مَوْطَأَ مَالِكٍ»: «أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ مِسْكِينًا سَأَلَهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ وَلَيْسَ فِي بَيْتِهَا إِلَّا رَغِيفٌ فَقَالَتْ لِمَوْلَاةِ لَهَا: أَعْطِيهِ إِيَّاهُ، فَقَالَتْ: لَيْسَ لَكَ مَا تُفْطِرِينَ عَلَيْهِ !

فَقَالَتْ: أَعْطِيهِ إِيَّاهُ.

قَالَتْ: فَفَعَلْتُ.

قَالَتْ: فَلَمَّا أَمْسَيْنَا أَهْدَى لَنَا أَهْلُ بَيْتٍ أَوْ إِنْسَانٌ مَا كَانَ يَهْدِي لَنَا: شَاءَةً وَكَفْنَهَا.

فَدَعَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: «كُلِّي مِنْ هَذَا، فَهَذَا خَيْرٌ مِنْ قُرْصِكَ».

قَالَ عُلَمَاؤُنَا: هَذَا مِنَ الْمَالِ الرَّابِحِ، وَالْفِعْلُ الرَّابِحُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يُعَجِّلُ مِنْهُ مَا يَشَاءُ وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِمَّا يُدَّخِرُ عَنْهُ.

وَمَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ لَمْ يَجِدْ فَقْدَهُ.

وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي فِعْلِهَا هَذَا مِنَ الَّذِينَ أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ يُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مَعَ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْخَصَاصَةِ، وَأَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَقَى شَحَّ نَفْسِهِ وَأَفْلَحَ فَلَا حَافَ وَلَا خَسَارَةَ بَعْدَهُ» [١].

وَقَدْ تَعَمَّدَتْ ذِكْرَ تَفْسِيرِ الْإِمَامِ الْقُرْطُبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِأَنَّهُ ذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَفِيهَا بَيَانٌ إِثَارَهَا وَجُودَهَا، وَلَا غَرَوْ فِي ذَلِكَ فَقَدْ كَانَتْ مَعْرُوفَةً بِالْجُودِ

وَالصَّدَقَةِ، وَرِثْتُ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهَا الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي ضَرَبَ أَرْوَغَ الْأَمْثَلَةِ فِي الْإِيثَارِ: «عَايَنَ طَائِرَ الْفَاقَةِ يَحُومُ حَوْلَ حَبِّ الْإِيثَارِ، وَيَصِيحُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾، فَأَلْقَى لَهُ حَبَّ الْمَالِ عَلَى رَوْضِ الرِّضَا، وَاسْتَلْقَى عَلَى فِرَاشِ الْفَقْرِ، فَنَقَلَ الطَّائِرُ الْحَبَّ إِلَى حَوْصَلَةِ الْمُضَاعَفَةِ، ثُمَّ عَلَا عَلَى أَفْنَانِ شَجَرَةِ الصَّدَقِ يُغَرِّدُ.

نَطَقَتْ بِفَضْلِهِ الْآيَاتُ وَالْأَخْبَارُ وَاجْتَمَعَ عَلَى بَيْعَتِهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ. فَيَا مُبْغِضِيهِ فِي قُلُوبِكُمْ مِنْ ذِكْرِهِ نَارُ، كُلَّمَا تَلَيْتَ فَضَائِلَهُ عَلَا عَلَيْهِمُ الصَّغَارُ، أَتَرَى لَمْ يَسْمَعْ الرَّوَافِضُ الْكُفَّارُ: ﴿ثَانِيكَ أَشْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ﴾؟ دُعِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ فَمَا تَلَعْنَمُ وَلَا أَبِي وَسَارَ عَلَى الْمَحَجَّةِ فَمَا زَلَّ وَلَا كَبَا، وَصَبَرَ فِي مُدَّتِهِ مِنْ مَدَى الْعِدَى عَلَى وَقْعِ الشَّبَا، وَأَكْثَرَ فِي الْإِنْفَاقِ فَمَا قَلَّلَ حَتَّى تَخَلَّلَ بِالْعِبَادَةِ، تَاللهُ لَقَدْ زَادَ عَلَى السَّبْكِ فِي كُلِّ دِينَارٍ دِينَارًا، ﴿ثَانِيكَ أَشْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ﴾.

مَنْ كَانَ قَرِينَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَبَابِهِ؟
 مَنْ ذَا الَّذِي سَبَقَ إِلَى الْإِيمَانِ مِنْ أَصْحَابِهِ؟
 مَنْ الَّذِي أَفْتَى بِحَضْرَتِهِ سَرِيعًا فِي جَوَابِهِ؟
 مَنْ أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَهُ؟
 مَنْ آخِرُ مَنْ صَلَّى بِهِ؟
 مَنْ الَّذِي ضَا جَعَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ فِي تَرَابِهِ؟

فَاعْرِفُوا حَقَّ الْجَارِ.

نَهَضَ يَوْمَ الرَّدَّةِ بِفَهْمٍ وَاسْتِيقَاطٍ، وَأَبَانَ مِنْ نَصِّ الْكِتَابِ مَعْنَى دَقِّ عَنْ حَدِيدِ الْأَلْحَاطِ، فَالْمُحِبُّ يَفْرَحُ بِفَضَائِلِهِ وَالْمُبْغِضُ يَغْتَاطُ.

حَسْرَةُ الرَّافِضِيِّ أَنْ يَفِرَّ مِنْ مَجْلِسِ ذِكْرِهِ وَلَكِنْ أَيْنَ الْفِرَارُ؟

كَمْ وَقَى الرَّسُولُ ﷺ بِالْمَالِ وَالنَّفْسِ، وَكَانَ أَخَصَّ بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَهُوَ ضَجِيعُهُ فِي الرَّمْسِ، فَضَائِلُهُ جَلِيلَةٌ وَهِيَ خَالِيَةٌ عَنِ اللَّبْسِ، يَا عَجَبًا مَنْ يُغْطِي عَيْنَ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي نِصْفِ النَّهَارِ.

لَقَدْ دَخَلَ غَارًا لَا يَسْكُنُهُ لَابِثٌ فَاسْتَوْحَشَ الصَّدِيقُ مِنْ خَوْفِ الْحَوَادِثِ فَقَالَ الرَّسُولُ: «مَا ظَنُّكَ بِاِثْنَيْنِ وَاللَّهِ الثَّالِثُ»، فَتَزَلَّتِ السَّكِينَةُ فَارْتَفَعَ خَوْفُ الْحَادِثِ فَرَزَّ الْقَلْقُ، وَطَابَ عَيْشُ الْمَاكِثِ، فَقَامَ مُؤَذِّنُ النَّصْرِ يُنَادِي عَلَى رُؤُوسِ مَنَائِرِ الْأَمْصَارِ: ﴿ثَانِيكَ اِثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾.

حُبُّهُ وَاللَّهُ رَأْسُ الْحَنِيفِيَّةِ وَبُغْضُهُ يَدُلُّ عَلَى خُبْتِ الطَّوِيَّةِ، فَهُوَ خَيْرُ الصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ وَالْحُجَّةِ عَلَى ذَلِكَ قَوِيَّةٌ...» [١].

قَالَ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وَفِيهِ أَيْضًا (أَيَّ حَدِيثٍ أَمَّا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْإِثَارِ، فَإِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَيْسَ عِنْدَهَا إِلَّا تَمْرَةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ آثَرَتْ بِهَا هَذِهِ الْمُسْكِينَةَ، وَنَحْنُ الْآنَ عِنْدَنَا أَمْوَالٌ كَثِيرَةٌ وَيَأْتِي السَّائِلُ وَنَرُدُّهُ» [٢].

[١] «الفوائد» (ص ٧٣).

[٢] «شَرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (٢ / ٧٧).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سَخَاءُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِكَوْنِهَا لَمْ تَجِدْ إِلَّا تَمْرَةً فَأَثَرَتْ بِهَا»^[١].

وَهَذَا عُرْوَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ يُحَدِّثُ عَنْ زُهْدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ: «رَأَيْتُهَا تَقْسِمُ سَبْعِينَ أَلْفًا وَهِيَ تُرَقِّعُ دِرْعَهَا»^[٢].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ امْرَأَتَيْنِ قَطُّ أَجُودَ مِنْ عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَجُودُهُمَا مُخْتَلِفٌ: أَمَّا عَائِشَةُ فَكَانَتْ تَجْمَعُ الشَّيْءَ حَتَّى إِذَا اجْتَمَعَ عِنْدَهَا قَسَمَتْ، وَأَمَّا أَسْمَاءُ فَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئًا لَعْدٍ...»^[٣].

كَمَا أَنَّهُ فِي الْحَدِيثِ أَيْضًا ذَكَرُ ابْنِ الْمَرْأَةِ بِالتَّمْرِ، فَقَدْ حَرَمَتْ الْأُمُّ نَفْسَهَا وَآثَرَتْ ابْنَتَيْهَا عَلَى نَفْسِهَا فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَجْمَعِينَ.
وَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ قَالَ عَنْ أُمِّنا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

إِنِّي أَقُولُ مُبِينًا عَنْ فَضْلِهَا

وَمُتَرَجِمًا عَنْ قَوْلِهَا بِلِسَانِي

يَا مُبْغِضِي لَا تَأْتِ قَبْرَ مُحَمَّدٍ

فَالْبَيْتُ بَيْتِي وَالْمَكَانُ مَكَانِي

إِنِّي خُصِصْتُ عَلَى نِسَاءِ مُحَمَّدٍ

بِصِفَاتٍ بَرٍّ تَحْتَهُنَّ مَعَانِي

[١] «فَتْحُ الْبَارِي» (١/ ٤٩٨).

[٢] رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِهِ «الزُّهْدُ» (ص ١٦٥).

[٣] «تَارِيخُ دِمَشْقَ» (١٩/ ٦٩).

وَسَبَقْتُهُنَّ إِلَى الْفَضَائِلِ كُلِّهَا

فَالسَّبْقُ سَبْقِي وَالْعَنَانُ عَنَانِي

مَرَضَ النَّبِيُّ وَمَاتَ بَيْنَ تَرَائِبِي

فَالْيَوْمُ يَوْمِي وَالزَّمَانُ زَمَانِي

زَوْجِي رَسُولُ اللَّهِ لَمْ أَرْ غَيْرَهُ

اللَّهُ زَوْجَنِي بِهِ وَحَبَانِي

أَنَا بِكْرُهُ الْعَذْرَاءُ عِنْدِي سِرُّهُ

وَضَجِيعُهُ فِي مَنْزِلِي قَمَرَانِ

وَتَكَلَّمَ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِحُجَّتِي

وَبَرَاءَتِي فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ

وَاللَّهُ حَفَرَنِي وَعَظَّمَ حُرْمَتِي

وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ بَرَانِي

وَاللَّهُ وَبَّخَ مَنْ أَرَادَ تَنْقِصِي

إِفْكَاً وَسَبَّحَ نَفْسَهُ فِي شَانِي

الوقفَةُ الخامسةُ

مِنْ حِكْمٍ وَأَحْكَامِ التَّمْرِ

مِنْ فَوَائِدِ الْحَدِيثِ: (ادَّخَارُ التَّمْرِ وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَقْوَاتِ لِلْعِيَالِ)، كَمَا بَوَّبَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمَرُ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ، يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمَرُ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ أَوْ جَاعَ أَهْلُهُ»، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا [١].

«لِأَنَّ التَّمَرَ - فِي الْحَقِيقَةِ - حَلَوَى وَقُوَّةٌ وَغِذَاءٌ، وَفِيهِ مَنَافِعٌ كَثِيرَةٌ، وَلَا يَفْسُدُ بِطُولِ الْمُدَّةِ، بَلْ أَحْيَانًا لَا يَزِيدُهُ طُولُ الْمُدَّةِ إِلَّا حُسْنًا وَلَذَّةً، فَلِذَلِكَ إِذَا كَانَ عِنْدَ النَّاسِ تَمَرٌ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَجُوعُوا، وَهَذِهِ وَجْهُ الدَّلَالَةِ عَلَى ادِّخَارِ الطَّعَامِ لِلْأَهْلِ: أَنَّ التَّمَرَ يَكُونُ فِي الْبَيْتِ» [٢].

● بَعْضُ السُّنَنِ وَالْآدَابِ الْوَارِدَةِ فِي التَّمْرِ:

١/ أَنْ يَكُونَ التَّمَرُ ضِمْنَ السَّحُورِ:

[١] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٠٤٦).

[٢] «التَّعْلِيلُ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٥٤ / ١٠).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعَمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمَرُ» ^[١].

٢/ الإِفْطَارُ لِلصَّائِمِ عَلَى التَّمَرِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَى تَمَرَاتٍ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ» ^[٢].

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالْغَرَضُ مِنْ ذِكْرِي لِلْحَدِيثِ مَعَ الْإِيجَازِ فِي التَّخْرِيجِ إِنَّمَا هُوَ التَّذْكِيرُ بِهَذِهِ السُّنَّةِ الَّتِي أَهْمَلَهَا أَكْثَرُ الصَّائِمِينَ، وَبِخَاصَّةِ فِي الدَّعَوَاتِ الْعَامَّةِ الَّتِي يُهَيِّئُ فِيهَا مَا لَذَّ وَطَابَ مِنَ الطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ، أَمَّا الرُّطْبُ أَوْ التَّمَرُ عَلَى الْأَقْلَ فَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ.

وَأَنْكَرُ مِنْ ذَلِكَ، إِهْمَالُهُمُ الْإِفْطَارَ عَلَى حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ! فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ مِنْ ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا﴾ ^[٣] **الْأَلْبَبِ** ﴿١٨﴾ [سُورَةُ الْبُرُجِ] ^[٣].

٣/ أَكُلْ تَمَرَاتٍ وَتَرَا قَبْلَ الذَّهَابِ إِلَى صَلَاةِ عِيدِ الْفِطْرِ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ» ^[٤].

[١] رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٣٤٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٣٧٥)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِي فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٥٦٢).

[٢] رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٣٥٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٠٠)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِي فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٢٠٤٠).

[٣] «السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (٣٣٩/٦).

[٤] رَوَاهُ الْجَازِيُّ (٩٥٣).

٤ / النَّهْيُ عَنِ الْقِرَانِ بَيْنَ تَمْرَتَيْنِ (أَنْ يَجْمَعَ الْأَكْلَ بَيْنَ تَمْرَتَيْنِ وَأَكْثَرَ دُفْعَةً وَاحِدَةً):

عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ

يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ» [١].

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: « هَذَا النَّهْيُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُمْ فَإِذَا أَدْنُوا فَلَا

بَأْسَ.

وَاخْتَلَفُوا فِي أَنَّ هَذَا النَّهْيَ عَلَى التَّحْرِيمِ أَوْ عَلَى الْكَرَاهَةِ وَالْأَدَبِ، فَنَقَلَ الْقَاضِي عِيَّاضُ عَنْ أَهْلِ الظَّاهِرِ أَنَّهُ لِلتَّحْرِيمِ وَعَنْ غَيْرِهِمْ أَنَّهُ لِلْكَرَاهَةِ وَالْأَدَبِ، وَالصَّوَابُ التَّفْصِيلُ فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مُشْتَرَكًا بَيْنَهُمْ فَالْقِرَانُ حَرَامٌ إِلَّا بِرِضَاهُمْ وَيَحْصُلُ الرِّضَا بِتَضَرُّيحِهِمْ بِهِ أَوْ بِمَا يَقُومُ مَقَامَ التَّضَرُّيحِ مِنْ قَرِينَةٍ حَالٍ أَوْ إِدْلَالٍ عَلَيْهِمْ كُلَّهُمْ بِحَيْثُ يَعْلَمُ يَقِينًا أَوْ ظَنًّا قَوِيًّا أَنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِهِ، وَمَتَى شَكَّ فِي رِضَاهُمْ فَهُوَ حَرَامٌ، وَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ لغيرِهِمْ أَوْ لِأَحَدِهِمْ اشْتَرَطَ رِضَاهُ وَحْدَهُ، فَإِنْ قَرَنَ بِغَيْرِ رِضَاهُ فَحَرَامٌ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الْآكِلِينَ مَعَهُ، وَلَا يَجِبُ إِنْ كَانَ الطَّعَامُ لِنَفْسِهِ وَقَدْ ضَيَّقَهُمْ بِهِ فَلَا يُحْرَمُ عَلَيْهِ الْقِرَانُ ثُمَّ إِنْ كَانَ فِي الطَّعَامِ قَلَّةٌ فَحَسَنٌ أَلَّا يَقْرَنَ لِتَسَاوِيهِمْ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا بِحَيْثُ يَفْضَلُ عَنْهُمْ فَلَا بَأْسَ بِقِرَانِهِ لَكِنَّ الْأَدَبَ مُطْلَقًا التَّأَدُّبُ فِي الْأَكْلِ وَتَرْكُ الشَّرِّهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُسْتَعْجَلًا وَيُرِيدُ الْإِسْرَاعَ لِشُغْلٍ آخَرَ كَمَا سَبَقَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: (إِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي زَمَنِهِمْ وَحِينَ كَانَ الطَّعَامُ ضَيِّقًا فَأَمَّا الْيَوْمَ مَعَ اتِّسَاعِ الْحَالِ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الْإِذْنِ)، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ بَلِ الصَّوَابُ مَا ذَكَّرْنَا مِنَ التَّفْصِيلِ فَإِنَّ الْأَعْتَابَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ لَوْ ثَبَتَ السَّبَبُ كَيْفَ وَهُوَ

غَيْرِ ثَابِتٍ؟ وَاللَّهِ أَعْلَمُ» [١].

٥/ وَضَعُ النَّوَى بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى ثُمَّ الْفَاوْهَ، وَاسْتَحْبَابُ وَضْعِهَا خَارِجَ التَّمْرِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ أَتَى بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ ظَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلْقَاءُ النَّوَى بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ - ثُمَّ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ ثُمَّ نَاولَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ - قَالَ - فَقَالَ أَبِي: وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ ادْعُ اللَّهَ لَنَا.

فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ وَاغْضِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ» [٢].

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَوْلُهُ: (وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ) أَيُّ: يَجْعَلُهُ بَيْنَهُمَا لِقَلْبِهِ وَلَمْ يُلْقِهِ فِي إِنَاءِ التَّمْرِ لِئَلَّا يَخْتَلِطَ بِالتَّمْرِ، وَقِيلَ: كَانَ يَجْمَعُهُ عَلَى ظَهْرِ الْأُصْبَعَيْنِ ثُمَّ يَرْمِي بِهِ» [٣].

وَقَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «النَّوَى لَا تُوَضَعُ مَعَ التَّمْرِ؛ لِأَنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّهُ إِذَا وَضَعَ مَعَ التَّمْرِ يَكْرَهُهُ وَتَقَرَّرُ النَّفْسُ مِنْهُ، وَإِنَّمَا يَضَعُهُ فِي السُّفْرَةِ، وَلَكِنْ كَيْفَ يُلْقِيهِ؟

الْجَوَابُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضَعُ النَّوَاةَ بَيْنَ السَّبَابَةِ، ثُمَّ يُلْقِيهَا؛ لِأَنَّهَا هُنَا أَبْعَدُ مِنْ أَنْ

[١] «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (١٣/٢٢٨)، وَ«التَّغْلِيْقُ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٠/٢٥٣).

[٢] «رَوَاهُ مُسْلِمٌ» (٢٠٤٢).

[٣] «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (١٣/٢٢٦)، وَانْظُرْ: «عَوْنُ الْمَعْبُود» (١٠/١٤٠)، وَ«تُحْفَةُ

الْأَحْوَذِيِّ» (١٠/٢٢).

تَكُونُ فِي دَاخِلِ الْيَدِ؛ لِأَنَّ الْيَدَ يَتَنَاوَلُ بِهَا التَّمْرَ، فَيَكُونُ هَذَا أَنْظَفَ» [١].

٦/ تَفْتِيشُ التَّمْرِ لِتَنْقِيَتِهِ مِنَ السُّوسِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِتَمْرٍ عَتِيقٍ فَجَعَلَ يُفْتِشُهُ يُخْرِجُ

السُّوسَ مِنْهُ» [٢].

«وَرُوي عَنْ (النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) فِي النَّهْيِ عَنْ شِقِّ التَّمْرِ عَمَّا فِي جَوْفِهَا» [٣] فَإِنْ صَحَّ فَيُسَبِّهُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ إِذَا كَانَ التَّمْرُ جَدِيدًا وَالَّذِي رَوَيْنَاهُ فِي الْعَتِيقِ.

وَقَالَ الْأَمِدِيُّ وَلَا بَأْسَ بِتَفْتِيشِ التَّمْرِ وَتَنْقِيَتِهِ وَكَلَامُهُ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى مَا فِيهِ شَيْءٌ وَهُوَ الْعَتِيقُ مَعَ أَنَّهُ صَادِقٌ عَلَى مَا تَعَلَّقَ بِهِ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ مَعَهُ شَرْعًا وَعَرَفًا.

وَمِثْلُهُ فِي الْحُكْمِ مَا فِي مَعْنَاهُ مِنْ فَاكِهَةٍ وَغَيْرِهَا، وَقَدْ دَلَّ الْخَبْرَانِ الْمَذْكُورَانِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَتَحَرَّى، وَيُقْصَدُ غَالِبًا بَلْ إِنْ ظَهَرَ شَيْءٌ أَوْ ظَنُّهُ أَزَالَهُ، وَإِلَّا بُنِيَ الْأَمْرُ عَلَى الْأَصْلِ وَالسَّلَامَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ» [٤].

٧/ التَّصْبُحُ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً يَدْفَعُ الْإِصَابَةَ بِالسَّحْرِ وَالسُّمِّ بِإِذْنِ اللَّهِ:

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ

تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّْ وَلَا سَحَرٌ» [٥].

[١] «التَّعْلِيلُ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٤٩/١٠).

[٢] رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٣٢)، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٣٣٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»

(٩٠٠٦).

[٣] هَذَا الْحَدِيثُ ضَعْفُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الضَّعِيفَةِ» (٥٢٢٨).

[٤] «الْأَدَابُ الشَّرْعِيَّةُ وَالْمَنْحُ الْمَرْعِيَّةُ» (٢/٢٨٤).

[٥] رَوَاهُ الْجَزَائِيُّ (٥٤٤٥)، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢١٤٤)،

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَلْ يَتَنَاوَلُ هَذَا جَمِيعَ التَّمْرِ؟
قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: إِنَّهُ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ التَّمْرِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَكَانَ
شَيْخُنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ يَمِيلُ إِلَى هَذَا، وَخَصَّهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِتَمْرِ
الْمَدِينَةِ فَقَطْ» [١].

٨/ تَحْنِيكَ الْمَوْلُودِ سَوَاءٌ كَانَ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى بِالتَّمْرِ:

يُسْتَحَبُّ تَحْنِيكَ الْمَوْلُودِ بِالتَّمْرِ لِفِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا صَحَّتِ الْأَحَادِيثُ بِذَلِكَ:
فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عِبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ
تَمْرٌ؟»، فَقُلْتُ نَعَمْ، فَنَاولْتُهُ تَمْرَاتٍ فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلَاكِهِنَّ ثُمَّ فَعَرَ فَا الصَّبِيَّ فَمَجَّهَهُ
فِي فِيهِ فَجَعَلَ الصَّبِيَّ يَتَلَمَّظُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ»، وَسَمَّاهُ
عَبْدَ اللَّهِ [٢].

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالصَّبِيَّانِ فَيُرِّكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ [٣].
وَمَعْنَى الْحَنَكِ: بَاطِنُ أَعْلَى الْفَمِ مِنْ دَاخِلٍ [٤].

أَمَّا التَّحْنِيكَ فَهُوَ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:
«التَّحْنِيكَ مَضْغُ الشَّيْءِ وَوَضْعُهُ فِي فَمِ الصَّبِيِّ وَدَلُّكَ حَنَكُهُ بِهِ، يَصْنَعُ ذَلِكَ

[١] «التَّغْلِيْقُ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٠/٢٥٥).

[٢] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٧٠)، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢١٤٤).

[٣] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٨٦).

[٤] «المُعْجَم الوسيط» (١/٢٠٣).

بِالصَّبِيِّ لِيَتَمَرَّنَ عَلَى الْأَكْلِ وَيَقْوَى عَلَيْهِ، وَيَنْبَغِي عِنْدَ التَّحْنِيكِ أَنْ يَفْتَحَ فَاهُ حَتَّى يَنْزِلَ جَوْفَهُ، وَأَوَّلَاهُ التَّمْرَ فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرَ تَمْرٌ فَرُطَبٌ وَإِلَّا فَشَيْءٌ حُلْوٌ، وَعَسَلُ النَّحْلِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ ثُمَّ مَا لَمْ تَمْسَهُ نَارٌ كَمَا فِي نَظِيرِهِ مِمَّا يُفْطَرُ الصَّائِمُ عَلَيْهِ» [١].

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى اسْتِحْبَابِ تَحْنِيكِ الْمَوْلُودِ عِنْدَ وَلَادَتِهِ بِتَمْرٍ، فَإِنْ تَعَذَّرَ فَمَا فِي مَعْنَاهُ، وَقَرِيبٌ مِنْهُ مِنَ الْحُلْوِ فَيَمْضَغُ الْمُحَنِّكُ التَّمْرَ حَتَّى يَصِيرَ مَائِعًا بِحَيْثُ يُبْتَلَعُ ثُمَّ يَفْتَحُ فَمَ الْمَوْلُودِ وَيَضَعُهَا فِيهِ لِيَدْخُلَ شَيْءٌ مِنْهَا جَوْفَهُ» [٢].

٩/ التَّمْرُ مِنْ أَفْضَلِ مَا تَطْعُمُهُ النُّفْسَاءُ وَالْحَامِلُ:

كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ عَنْ مَرْيَمَ أُمِّ عِيسَى ﷺ: ﴿وَهَزَى إِلَيْكَ بِجَنَاحِ النَّحْلَةِ تُسْقِطُ عَلَيْكَ

رُطْبًا جَنِيًّا﴾ [شُكْرُكَ فَرَنْتِكَبْرَ].

قَالَ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ الْأَمِينُ الشَّنْقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ أَخَذَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ خَيْرَ مَا تَطْعُمُهُ النُّفْسَاءُ الرُّطَبُ، قَالُوا: لَوْ كَانَ شَيْءٌ أَحْسَنَ لِلنُّفْسَاءِ مِنَ الرُّطَبِ

[١] «فَتْحُ الْبَارِي» (٩/ ٥٨٨).

[٢] «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٤/ ٣٧٠).

«فَالْتَّمَرُ يَحْتَوِي عَلَى الشُّكْرِ (الْكُلُوكُوزِ) بِكَمِّيَّاتٍ وَافِرَةٍ، وَخَاصَّةً بَعْدَ إِذَابَتِهِ بِالرِّيقِ الَّذِي يَحْتَوِي عَلَى أَنْزِيمَاتٍ خَاصَّةٍ تُحَوِّلُ الشُّكْرَ الشَّائِي (السَّكَّرُوزَ) إِلَى سُكَّرٍ أَحَادِيٍّ.. وَبِمَا أَنَّ مُعْظَمَ أَوْ كُلِّ الْمَوَالِيدِ يَحْتَاجُونَ لِلسُّكَّرِ (الْكُلُوكُوزِ) بَعْدَ وَلَادَتِهِمْ مُبَاشَرَةً فَإِنَّ إِعْطَاءَ الطِّفْلِ التَّمْرِ الْمَذَابَ يَبْقِي الطِّفْلَ مِنْ مُضَاعَفَاتِ نُقْصِ الشُّكْرِ» «مَوْسُوعَةُ الْإِعْجَازِ الْعِلْمِيِّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ» (ص ٢٥٣).

لَأَطْعَمَهُ اللَّهُ مَرْيَمَ وَقَتَ نِفَاسِهَا بِعِيسَى» [١].

«وَالطَّبُّ الْحَدِيثُ لَهُ أَبْحَاثٌ وَدِرَاسَاتٌ عَنِ التَّمْرِ أَثْبَتَتْ أَنَّ الرُّطْبَ يَحْوِي مَادَّةً مُقَبَّضَةً لِلرَّحِمِ تُشَبِّهُ (الْأَكْسَيْتُوسِينَ) لِتُسَاعِدَ عَلَى خُرُوجِ الْجَنِينِ وَتَقْلِيلِ النَّزْفِ بَعْدَ الْوِلَادَةِ لَوْجُودِ مَادَّةٍ حَافِظَةٍ دَاخِلَهَا لِلضَّغْطِ الدَّمَوِيِّ تُسَاهِمُ فِي تَقْلِيلِ عَمَلِيَّةِ النَّزْفِ» [٢].

كَمَا لَا يَقُوتُنَا التَّنْبِيهِ إِلَى أَنَّ لِلتَّمْرِ فَوَائِدَ طَبِّيةً عَظِيمَةً وَمُتَعَدِّدَةً؛ نَذْكُرُ مِنْهَا:

- يُقَوِّي وَيُسَاعِدُ عَضَلَةَ الرَّحِمِ عَلَى الْحَمْلِ أَثْنَاءَ الْوِلَادَةِ.
- مَصْدَرٌ لِلطَّاقَةِ لِاحْتَوَائِهِ عَلَى نِسْبَةٍ عَالِيَةٍ مِنْ سُكَّرِ الْفَاكِهَةِ.
- يُسَاعِدُ عَلَى الشِّفَاءِ مِنَ الْعَشَى اللَّيْلِيِّ لِاحْتَوَائِهِ عَلَى فَيْتَامِينِ (أ).
- يُضْفِي السَّكِينَةَ وَالْهُدُوءَ عَلَى الْأَعْضَاءِ الْمُتَوَتِّرَةِ وَالنُّفُوسِ الْقَلِقَةِ.
- يُسَاعِدُ عَلَى تَقْوِيَةِ الْعَضَلَاتِ لِاحْتَوَائِهِ عَلَى فَيْتَامِينِ (ب).
- غِذَاءٌ لِلْخَلَائِيَا الْعَصَبِيَّةِ وَيُسَاعِدُ عَلَى النِّشَاطِ الْجِسْمِيِّ لِاحْتَوَائِهِ عَلَى الْفُوسْفُورِ.
- فَاتِحٌ لِلشَّهِيَّةِ.
- يُفِيدُ فِي حَالَاتِ الْأَنِيمِيَا الْحَادَّةِ لِاحْتَوَائِهِ عَلَى نِسْبَةٍ عَالِيَةٍ مِنَ الْحَدِيدِ [٣].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهُوَ مُقَوٌّ لِلْكَبِدِ، مُلِينٌ لِلطَّبْعِ، يَزِيدُ فِي الْبَاهِ، وَلَا

[١] «أَضْوَاءُ الْبَيَانِ» (٣/ ٣٩٧).

[٢] «التَّمْرِ غِذَاءٌ وَشِفَاءٌ» (ص ٤٠).

[٣] «التَّمْرِ غِذَاءٌ وَشِفَاءٌ» (ص ٥٤).

سَيِّمَا مَعَ حَبِّ الصَّنَوْبَرِ، وَيُبْرِي مِنْ خُشُونَةِ الْحَلَقِ... وَهُوَ مِنْ أَكْثَرِ الثَّمَارِ تَغْذِيَةً
لِلْبَدَنِ بِمَا فِيهِ مِنَ الْجَوْهَرِ الْحَارِ الرُّطْبِ، وَأَكْلُهُ عَلَى الرَّيْقِ يَقْتُلُ الدُّودَ، فَإِنَّهُ مَعَ
حَرَارَتِهِ فِيهِ قُوَّةٌ تَرْيَاقِيَّةٌ، فَإِذَا أُدِيمَ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى الرَّيْقِ، خَفَّفَ مَادَّةَ الدُّودِ، وَأَضْعَفَهُ
وَقَلَّلَهُ، أَوْ قَتَلَهُ، وَهُوَ فَاكِهَةٌ وَغِذَاءٌ، وَدَوَاءٌ وَشَرَابٌ وَحَلْوَى»^[١].

الْوَقْفَةُ السَّادِسَةُ

حَدِيثُ الْأَرْوَاحِ (مِنْ زَوْجَةٍ إِلَى زَوْجِهَا)

حَدِيثُ الرُّوحِ لِلْأَرْوَاحِ يَسْرِي وَتُدْرِكُهُ الْقُلُوبُ بِلاَ عَنَاءٍ

قَوْلُهَا: «فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا».

إِنَّ «مَنْ نَعِمَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ: أَنْ هَيَّأَ لَهُمُ الْأُسْرَ وَالْيُتُوتَاتِ، وَمَنْ عَلَيهِمُ بِالزَّوْجَاتِ الْكَرِيمَاتِ، آيَةً مِنْ آيَاتِهِ، سَكَنًا وَرَحْمَةً، وَلِبَاسًا وَمَوَدَّةً.. يَجِدُ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ الْمَأْوَى الْكَرِيمَ، وَالرَّاحَةَ النَّفْسِيَّةَ بَعْدَ عَنَاءِ الْعَمَلِ، وَطُولِ الْكَدْحِ وَالْكَلَلِ، يَنْفُضُ عَنْ نَفْسِهِ غُبَارَ السَّامَةِ وَالْمَلَلِ، وَيُبَدِّدُ مَتَاعِبَ الْحَيَاةِ بِابْتِسَامَةٍ حَانِيَةٍ، وَبَشَاشَةٍ مُشْرِقَةٍ، وَكَلِمَاتٍ رَقِيقَةٍ، وَمُعَامَلَةٍ رَقِيقَةٍ، وَعَوَاطِفَ دَافِئَةٍ، وَمَشَاعِرَ فَيَّاضَةٍ، تُبَادِلُهَا إِيَّاهُ شَرِيكَةً عُمُرِهِ، وَرَفِيقَةً دَرْبِهِ، وَصَفِيَّةً فُؤَادِهِ، وَأُمًّا أَوْلَادِهِ، وَتَجِدُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا: عُسَّ الزَّوْجِيَّةِ السَّعِيدِ، وَبَيْتَ الْعُمُرِ الرَّغِيدِ..»^[١].

إِنَّ مِنْ طَبِيعَةِ الزَّوْجَةِ الصَّافِيَةِ أَنْ تُحَدِّثَ زَوْجَهَا بِمَا رَأَتْ مِنْ مَوْقِفٍ سَعِيدٍ أَوْ وَقْفَةٍ حَانِيَةٍ، فَالْمَرْأَةُ غَزِيرَةُ الْمَشَاعِرِ بِطَبْعِهَا، تُحِبُّ إِشْرَاكَ حَبِيبِ قَلْبِهَا وَرَفِيقِ دَرْبِهَا

[١] «كُوكَبَةُ الْخُطْبِ الْمُنِيفَةِ» (ص ٤٤٠).

فِي ذَلِكَ.. وَهَنَا تَظْهَرُ رُجُولَةُ الرَّجُلِ، وَتَكْمُنُ طَبِيبَةُ قَلْبِهِ، وَسِعَةُ أَخْلَاقِهِ، فَيُرْعَاهَا سَمْعُهُ وَقَلْبُهُ وَفُؤَادُهُ.....

«العلاقة بين الزوجين تنمو وتتأصل كلما تجددت ودارت الأحاديث بينهما، فهي وسيلة التعارف الذي يؤدي إلى التآلف، فالأرواح جنودٌ مجندةٌ ما تعارف منها ائتلف وما تنافر منها اختلف، فالحذر من تعود الصمت الدائم بينهما، فتتحول الحياة إلى روتين يفيض كأنها ثكنة عسكرية، فيها أوامر الزوج وطاعة الزوجة فقط (خذي، هاتي، كلي، اشربي، قومي، اقعدي، تعالي، اذهبي، نامي، استيقظي، ماذا تريدان؟ لماذا تخرجين؟) أسطوانة كل يوم مكررة تجعل الحياة باهتة باردة، فأين الحب؟ وأين اللطافة؟ وأين المودة والرحمة، وما بينهما!! أين الأحاديث الحسان عن جمال عيونها، وعذوبة ألفاظها، ورقة ذوقها، وحسن اختيارها؟ وأين الإعجاب بالعطير الذي يضعه الزوج؟ والثناء على نظافة الثوب والجسد، أين كلمات الشكر والدعاء عند جلب الأرزاق؟ أين الذكريات الحلوة عن رحلة العمر؟ وخيم الربيع، بل الأيام التي كانت قبل الطفل الأول.... إلا تفعلاً فاعلمنا أن الشيطان الآن قد وضع عرشه على الماء وأرسل سراياه وجنوده... وأخطأهم عنده الذي يقول: «ما تركته حتى فرقت بينه وبين زوجته» [١].

فكما ترى أخي المسلم أن مجال الحديث بين الزوجين واسع جداً، ومن المواضيع التي ينبغي أن تثار بين الزوجين ومع الأبناء كذلك، المواضيع الشرعية: العقائد والعبادات، والأخلاق والسلوك والمعاملات، وسير وحياة الأنبياء

[١] «كيف تصلين إلى زوجك» (ص ٢٠) بتصرف يسير.

وَالْأَصْفِيَاءَ وَالْآتِقِيَاءَ.. فَهَذِهِ الْمَوَاضِيعُ تُضْفِي عَلَى الْأُسْرَةِ الْحَيَاةَ الْإِيمَانِيَّةَ، فَتَرَى السَّعَادَةَ تُرْفَرُ بِجَنَاحَيْهَا عَلَى هَذَا الْبَيْتِ..

وَمِمَّا هُوَ مُشَاهِدٌ أَنَّهُ إِذَا عَاشَتِ الْأُسْرَةُ الْمُسْلِمَةُ بِالْإِيمَانِ حَلَّ بِهَا الْأَمَانُ وَالْاطْمِئْنَانُ، وَمَتَى كَانَ الْعَكْسُ تَصَرَّمَتْ الرِّوَابِطُ الْأُسْرِيَّةُ، وَحَلَّتِ الْخِلَافَاتُ الْعَائِلِيَّةُ..

فَعَلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ تَكُونَ حَكِيمَةً حَلِيمَةً فِي مُعَامَلَتِهَا لِزَوْجِهَا خَاصَّةً عِنْدَ رُجُوعِهِ مِنْ مُعْتَرِكِ الْحَيَاةِ وَمَا يَحْمِلُ مَعَهُ مِنْ تَعَبٍ وَنَصَبٍ، فَيَنْبَغِي أَنْ تَسْتَقْبِلَهُ بِمَا يَسُرُّهُ وَيُخَفِّفُ عَنْهُ، بِكَلِمَاتٍ رَقَاقَةٍ وَعِبَارَاتٍ بَرَّاقَةٍ، وَلَيْسَ بِمَا يَزِيدُ هَمَّهُ هَمًّا، وَغَمَّهُ غَمًّا، وَلَهَا فِي أُمِّنا خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ بَدْءِ الْوَحْيِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، وَكَذَا أُمُّ سُلَيْمٍ زَوْجَةُ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا مَاتَ وَلَدُهُ، وَأَخْفَتْ ذَلِكَ عَنْهُ وَتَصَنَّعَتْ لَهُ وَجَهَزَتْ لَهُ عِشَاءَهُ ثُمَّ سَاقَتْ لَهُ الْخَبَرَ بِطَرِيقَةٍ إِيْمَانِيَّةٍ ذَكِيَّةٍ.. فَتَالَا بَرَكَهَ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمَا بِالْبَرَكَهَةِ.



الغالبُ في المرأةِ (الزوجة) إذا أثقلت زوجها بالطلباتِ الماديةِ...

دليلٌ على حاجتها العاطفيةِ...

فأخلاقٌ نبيلةٌ... أو ورثةٌ جميلةٌ... تُغني عن الكثيرِ... من المالِ الوفيرِ...

فالمرأةُ كالأرضِ العطشى التي تؤمل من يروّيها بماءِ الحبِّ... وسقى الوُدِّ...



الْوَقْفَةُ السَّابِعَةُ

إِنْصَاتِ الرُّوحَ لِلرُّوحِ (زَوْجَ لِرِزْوَجَتِهِ)

لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ مُسْتَمِعًا مُسْتَمِعًا لِرِزْوَجَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حُسْنِ الْمُعَاشِرَةِ مِنْهُ ﷺ، وَلَكِنْ قَدْ تَجِدُ الْوَاحِدَ مِنْهُمَا بِمُجَرَّدِ حَدِيثِ الزَّوْجَةِ مَعَهُ وَلَوْ بِكَلِمَاتٍ قَلِيلَةٍ يَتَضَجَّرُ وَلِفُؤَادِهِمَا يَكْسِرُ؛ بَلْ وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ يُسْكِتُهَا، وَفِي الْمُقَابِلِ قَدْ يَجْلِسُ مَعَ أَصْحَابِهِ السَّاعَاتِ الطَّوِيلَةَ فَلَا يَمَلُّ وَلَا يَكَلُّ وَكَأَنَّ زَوْجَتَهُ جَسَدٌ مُجَرَّدٌ عَنِ الْمَشَاعِرِ.

لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَمِعُ لَهُنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ وَلَوْ طَالَ الْكَلَامُ، كَمَا فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ ^[١]، فَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَلَسَتْ تَحْكِي لِلنَّبِيِّ ﷺ خَبَرَ النِّسْوَةِ اللَّاتِي جَلَسْنَ يُحَدِّثْنَ

[١] عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقِدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٍ، عَثُّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ، لَا سَهْلَ فَيُرْتَقَى، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ.

قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرُهُ، إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرْ عَجْرَهُ وَبُجْرَهُ.

قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي الْعَشَنَقُ، إِنْ أَنْطَقَ أَطْلَقَ وَإِنْ أَسْكُتَ أَعْلَقَ.

قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةٍ، لَا حَرٌّ، وَلَا قُرٌّ، وَلَا مَخَافَةٌ، وَلَا سَامَةٌ. قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فِيهِدَ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عِهْدَ. قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ،

عَنْ أَرْوَاجِهِنَّ، وَبَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَمِعُ لَهَا وَلَمْ يَقَاطِعْهَا وَلَمْ يُعَنَّفْهَا بَلْ زَيْنَ الْمَجْلِسِ
بِقَوْلِهِ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لَأُمِّ زَرْعٍ».

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَفِي الْحَدِيثِ (أَيُّ: حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ) مِنَ الْفَوَائِدِ غَيْرُ
مَا تَقَدَّمَ:

وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ ائْتَفَّ، وَلَا يُولِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ.
قَالَتِ السَّابِغَةُ: زَوْجِي غَيَايَا أَوْ عَيَايَا طِبَاقًا، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَكٍ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ.
قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْبٍ.
قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ.
قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ قَلِيلَاتُ
الْمَسَارِحِ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْوِزْهِرِ أَيْقَنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ.
قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ فَمَا أَبُو زَرْعٍ أَنَسَ مِنْ حُلِّيٍّ أَدْنَى، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ
عَصْدِيٍّ وَبَجَحَنِي فَبَجَحْتُ إِلَى نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ
وَأَطِيطٍ وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ وَأَرْقُدُ فَأَنْصَبُحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ، أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا
أُمُّ أَبِي زَرْعٍ عَكُومُهَا رَدَاخٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاخٌ، ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ مُضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ،
وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجُفْرَةِ، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا،
وَعِظْ جَارَتِهَا، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا، وَلَا تَقُتْ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا،
وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيثًا، قَالَتْ خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمَخَّضُ، فَلَقِي امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا
كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بَرْمَانَتَيْنِ، فَطَلَفَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا،
رَكِبَ شَرِيًّا وَأَخَذَ خَطِيئًا وَأَرَاخَ عَلَى نَعْمَا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا وَقَالَ: كُلِّي أُمُّ زَرْعٍ،
وَمِيرِي أَهْلَكَ.

قَالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْعَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ.
قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لَأُمِّ زَرْعٍ» رَوَاهُ الْخَارِزِيُّ (٥١٨٩)، وَ
رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٤٤٨).

«حُسْنُ عِشْرَةِ الْمَرْءِ أَهْلُهُ بِالتَّائِسِ وَالْمُحَادَثَةِ بِالْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ مَا لَمْ يُفْضِ ذَلِكَ إِلَى مَا يُمْنَعُ، وَفِيهِ الْمَرْحُ أَحْيَانًا وَبَسْطُ النَّفْسِ بِهِ، وَمُدَاعَبَةُ الرَّجُلِ أَهْلُهُ وَإِعْلَامُهُ بِمَحَبَّتِهِ لَهَا مَا لَمْ يُؤَدِّ ذَلِكَ إِلَى مَفْسَدَةٍ تَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ تَجَنُّبِهَا عَلَيْهِ وَإِعْرَاضِهَا عَنْهُ» [١].



إِنَّهَا حَنُونَةٌ وَلَيْسَتْ مَجْنُونَةٌ؟

حَدَّثَنِي صَاحِبِي قَالَ: زَوْجَتِي مَجْنُونَةٌ.

قُلْتُ: وَلِمَاذَا هَذَا؟

قَالَ: نَظَرْتُ فِي الْمِرْآةِ وَقَالَتْ لِي: كَمْ أَنَا جَمِيلَةٌ!

قُلْتُ: كَلَّا وَاللَّهِ؛ إِنَّهَا لَيْسَتْ مَجْنُونَةٌ وَإِنَّمَا هِيَ امْرَأَةٌ حَنُونَةٌ..

فَلَمَّا لَمْ تَسْمَعْهَا مِنْكَ: تَعْطَشُ فُؤَادُهَا، وَاشْتَاقَتْ رُوحَهَا لِسَمَاعِهَا،

فَأَسْمَعَتْ نَفْسَهَا بِنَفْسِهَا..

فَافْهَمَ الْإِشَارَةَ.. فَإِنَّهَا تُغْنِي عَنِ الْعِبَارَةِ..

وَاللَّيْبُ بِالْإِشَارَةِ يَفْهَمُ وَيَتَعَلَّمُ..



الوقفَةُ الثَّامِنَةُ

فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ

مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَهَيَّبُ صُعودَ الْجِبَالِ، وَلَا تَرَاهُ سَبَاقًا لِلْخَيْرِ إِلَّا بِإِقَادِ شُعْلَةِ الْهِمَّةِ، لِبُلُوغِ الْقِمَّةِ، لِذَا فُتِنَوعُ طُرُقِ التَّحْفِيزِ لَهُ، لِتَحْيِيهِ وَتَرْغِيهِ فِي الْخَيْرِ، وَمِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ تَذْكِرُهُ بِذِكْرِ الْمَعْرُوفِ الَّذِي قُمْتَ بِهِ، فَالْعُلَمَاءُ اسْتَدَلُّوا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ ذِكْرِ الْمَعْرُوفِ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الْفَخْرِ وَالْمِنَّةِ^[١]، فَأُمُّنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِنَّمَا حَدَّثَتْ بِذَلِكَ لِغَرَضِ التَّعْلِيمِ، وَعَدَمِ كِتْمَانِ الْعِلْمِ الَّذِي تَعَلَّمْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَزْكَى التَّسْلِيمِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ بُدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا
الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾
[سُورَةُ الْبَقَرَةِ].

قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِهِ»:

«وَأَخْبَرَ أَنَّ الصَّدَقَةَ إِنْ أَبَدَاهَا الْمُتَصَدِّقُ، فَهِيَ خَيْرٌ، وَإِنْ أَخْفَاهَا، وَسَلَّمَهَا لِلْفَقِيرِ،
كَانَ أَفْضَلَ، لِأَنَّ الْإِخْفَاءَ عَلَى الْفَقِيرِ، إِحْسَانٌ آخَرُ.

[١] «فَتْحُ الْبَارِي» (١٠/٤٢٩).

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ الْإِخْلَاصِ، وَأَحَدُ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا، حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ».

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِنْ تَخْفُوها وَتُؤْتُوها الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ فائدة لطيفة، وهو أَنَّ إِخْفَاءَهَا خَيْرٌ مِنْ إِظْهَارِهَا، إِذَا أُعْطِيَتْ لِلْفَقِيرِ.

فَأَمَّا إِذَا صُرِفَتْ فِي مَشْرُوعٍ خَيْرِيٍّ، لَمْ يَكُنْ فِي الْآيَةِ، مَا يَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ إِخْفَائِهَا، بَلْ هُنَا قَوَاعِدُ الشَّرْعِ، تَدُلُّ عَلَى مُرَاعَاةِ الْمَصْلَحَةِ، فَرُبَّمَا كَانَ الْإِظْهَارُ خَيْرًا، لِحُصُولِ الْأُسُوةِ وَالْاِقْتِدَاءِ، وَتَنْشِيطِ النُّفُوسِ عَلَى أَعْمَالِ الْخَيْرِ^[١].



هَنِيئًا لِقَوْمٍ فِي طَرِيقِ مَرْضَاةِ اللَّهِ أَسْرَعُوا حِينَ لَبَّوْا نِدَاءَ

﴿وَسَارِعُوا﴾، وَفِي مَضْمَارِ الْخَيْرَاتِ سَابَقُوا

لَمَّا اسْتَجَابُوا لِـ ﴿فَاسْتَيْقُوا﴾.

فَيَا إِخْوَانِي وَيَا أَخَوَاتِي ﴿فَاسْتَيْقُوا﴾، ﴿وَسَارِعُوا﴾ وَعُوا حَتَّى لَا تُخْدَعُوا،

﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾، لِئَلَّا عَظِيمُ أَجْرِهِ وَثَوَابِهِ.



الوقفَةُ التَّاسِعَةُ

رَحْمَةُ الْأُمِّ بِأَبْنَائِهَا

إِنَّ مِنَ الْوَقَفَاتِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ نَقْفَهَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ رَحْمَةُ الْأُمِّ بِابْنَتَيْهَا، فَلَا تُمَّ مَجْبُولَةٌ عَلَى رَحْمَةِ أَبْنَائِهَا حَتَّى أَنْ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَهَا أُولَى بِالصُّحْبَةِ مِنْ غَيْرِهَا.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟

قَالَ: «أُمُّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ» [١].

«الْأُمُّ تَبْقَى كَمَا هِيَ فِي حَيَاتِهَا وَبَعْدَ مَوْتِهَا وَفِي صِغَرِهَا وَكِبَرِهَا، فَهِيَ عِطْرٌ يَفُوحُ شَذَاهُ، وَعَبِيرٌ يَسْمُو فِي عُلَاهُ، وَزَهْرٌ يَشْمُ رَائِحَتُهُ الْأَبْنَاءَ، وَأَرِيحٌ يَتَلَأَلُ فِي وُجُوهِ الْأَبَاءِ، وَدِفْءٌ وَحَنَانٌ وَجَمَالٌ وَأَمَانٌ، وَمَحَبَّةٌ وَمَوَدَّةٌ، وَرَحْمَةٌ وَأَلْفَةٌ وَأَعْجُوبَةٌ وَمَدْرَسَةٌ، وَشَخْصِيَّةٌ ذَاتُ قِيَمٍ وَمَبَادِيٍّ وَعُلُوٍّ هَمَمٍ....

الْأُمُّ.. وَمَا أَذْرَاكَ مَا الْأُمُّ.. إِنَّهَا إِحْسَاسٌ ظَرِيفٌ، وَهَمْسٌ لَطِيفٌ، وَشُعُورٌ نَازِفٌ بِدَمْعٍ جَارِفٍ..

الْأُمُّ جَمَالٌ وَإِبْدَاعٌ، وَخَيَالٌ وَإِمْتَاعٌ..

الْأُمُّ كَوَكَبٌ مُضِيءٌ بِذَاتِهِ، وَيَسْمُو فِي صُورَتِهِ وَسِمَاتِهِ، وَأَجْمَلٌ بِلَسَمٍ فِي صِفَاتِهِ، وَلَهَا مَنْظَرٌ أَحْلَى مِنْ نَبْرَاتِهِ، وَنَفْسٌ زَكِيَّةٌ طَاهِرَةٌ بِصَلَاتِهِ..» [١].

لَأُمِّكَ حَقٌّ لَوْ عَلِمْتَ كَبِيرُ

كَثِيرُكَ يَا هَذَا لَدَيْهِ يَسِيرُ

فَكَمْ لَيْلَةٍ بَاتَتْ بِثِقَلِكَ تَشْتَكِي

لَهَا مِنْ جَوَاهِرِهَا أَنَّهُ وَزْفِيرُ

وَفِي الْوَضْعِ لَوْ تَدْرِي عَلَيْكَ مَشَقَّةُ

فَكَمْ غُصَصٍ مِنْهَا الْفُؤَادُ يَطِيرُ

وَكَمْ غَسَلَتْ عَنْكَ الْأَذَى بِيَمِينِهَا

وَمِنْ ثَدْيِهَا شَرِبَ لَدَيْكَ نَمِيرُ

وَكَمْ مَرَّةٍ جَاعَتْ وَأَعْطَتْكَ قُوَّتَهَا

حُنُوءًا وَإِشْفَاقًا وَأَنْتَ صَغِيرٌ

فَضِيعَتَهَا لَمَّا أَسْنَتْ جَهَالَةً

وَطَالَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ وَهُوَ قَصِيرٌ

فَإِذَا لَذِي عَقْلٍ وَيَتَّبِعُ الْهَوَى

وَوَاهَا لِأَعْمَى الْقَلْبِ وَهُوَ بَصِيرٌ

فَدُونُكَ فَارْغَبْ فِي عَمِيمٍ دَعَائِهَا

فَأَنْتَ لَمَّا تَدْعُو إِلَيْهِ فَقِيرٌ

أُمَّاهُ كُلَّمَا أَرَدْتُ مُنَادَاتِكَ...

كُلَّمَا عَزَمْتُ عَلَى مُنَاجَاتِكَ...

كُلَّمَا هَمَمْتُ عَلَى هَذَا وَذَاكَ خَجَلْتُ حُرُوفِي وَتَقَهَّقَرْتُ إِلَى خَدْرِهَا..

اسْتَحَيْتُ كَلِمَاتِي وَتَدَخَّرَجْتُ عِبَارَاتِي كَتَدَخْرِجُ الْكُرَّةَ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَكَرَّةً..

أُمَّاهُ كُلَّمَا نَادَيْتُكَ انْكَسَرَ الْقَلَمُ وَعَنَّفَنِي وَنَهَرَنِي: خَفَضْ صَوْتَكَ وَاسْتَدْعِي خُلُقَكَ

وَأَدَبَكَ وَأَدَبَكَ..

إِنَّ الْكَلِمَاتَ تَخُونُنِي.. وَالْعِبَارَاتَ مَعَ الْعِبَرَاتِ تَسْبِقُنِي..

رَفَعْتُ رَايَةَ الْاسْتِسْلَامِ وَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي إِنَّي رَجُلٌ مُحْجَمٌ.. هَذِهِ حُرُوفٌ

مُبَعَثَةٌ مَزَجْتُ فِيهَا رُوحِي، كَتَبْتُهَا بِحَبْرِ الْوَفَاءِ، عَلَى وَرَقِ الصَّفَاءِ..

مِنْ أَيْنَ أَبْدَأُ؟

مَاذَا أَقُولُ؟

فَلَسْتُ مِنَ الشُّعْرَاءِ.. وَلَا الْأُدْبَاءِ النَّبْعَاءِ..

مَاذَا أَكْتُبُ؟

وَأَنْتِ أَحَبُّ حَبِيبٍ وَأَنَا لَسْتُ أَنْبَغَ أَدِيبٍ..

لَوْ كَتَبْتُ بِمَاءِ الْعَيْنَيْنِ عَلَى وَرَقِ الذَّهَبِ مَا وَفَّيْتُ، وَلَكِنْ أَخْلَلْتُ وَأَنْقَصْتُ وَمَا عَدَلْتُ، وَعَنْ طَرِيقِ الصَّوَابِ عَدَلْتُ..

إِنَّ فِي مُخَاطَبَتِكَ تَضَمُّحَ الشَّهَادَاتِ، وَأَرَى نَفْسِي بِحِسِّي ذَاكَ الطِّفْلَ الْمُدَلَّلَ..
نَعَمْ؛ بَيْنَ عَيْنَيْكَ الْبَرِّيَّتَيْنِ، وَعِنْدَ يَدَيْكَ الرَّحِمَتَيْنِ يَتَقَلَّصُ وَيَنْقُصُ حَبْلُ عُمْرِي،
وَأَرْجِعُ إِلَى مَحَطَّةٍ وَمَرَحَلَةٍ الطُّفُولَةِ..

فَفِي قَامُوسِ الْبَرِّ وَمُعْجَمِ الطَّاعَةِ:

الْقُوَّةُ وَالْفُتُوَّةُ وَالرُّجُولَةُ وَالْكُهُولَةُ = الطُّفُولَةُ.

مَا أَسْعَدَهَا مِنْ أَوْقَاتٍ!

وَأَجْمَلَهَا مِنْ لَحَظَاتٍ!

حِينَ أَقْبَلُ رَأْسَكَ وَيَدَيْكَ، وَأَلْثَمُ رَجْلَيْكَ..

أُمَاهُ.. أُمَاهُ!

يَجْرِي حُبُّكَ فِي دَمِي وَيَكْبُرُ بَيْنَ أَحْضَانِ عَظْمِي وَلَحْمِي.. فَحَنَانُكَ جِنَانُ،
وَجِنَانُكَ حَنَانُ..

تُفَرِّقُنَا طُرُوفُ الْحَيَاةِ أَيَّامًا.. فَكَأَنَّهَا مَرَّتْ أَعْوَامًا.

كُلَّمَا فَقَدْتُكَ لَحَظَاتٍ، عِشْتُ مَرَارَةَ الْيَتَمِ فِي حَيَاتِكَ..
 سَأْظُلُّ وَأَبْقَى الْعَبْدَ وَأَنْتِ الْمَلِكَةُ..
 سَأْظُلُّ وَأَبْقَى الْأَجْهَلَ وَأَنْتِ الْأَفْضَلَ..
 سَأْظُلُّ وَأَبْقَى الْأَصْغَرَ وَأَنْتِ الْأَكْبَرَ فِي السَّنِّ وَالْقَدْرِ..
 أُمَاهُ يَا أَجْمَلَ بَسْمَةٍ، يَا أَرْقَ كَلِمَةٍ، يَا أَحْلَى عِبَارَةٍ، يَا أَرْوَعَ حُرُوفٍ، يَا أَحْسَنَ
 صُورَةٍ، يَا بَارِعَةَ الشَّكْلِ..
 يَا صَيْغَ التَّفْضِيلِ عِيٍّ وَتَجَمُّعِي..
 يَا طُيُورَ الْمَدْحِ حَلَقِيَّ وَعِبَارَاتِ الْحُسْنِ أَلْقِيَّ، وَيَا عِبَارَاتِ الْحُبِّ تَدَفَّقِي..
 يَا زُهْرَ الشَّوْقِ تَفَتَّحِيَّ، يَا بَسَاتِينَ الصَّفَاءِ، يَا جَدَاوِلَ النَّقَاءِ، بَوْرِدِ الْوُدِّ تَزَيَّنِي..
 إِنَّهَا أُمِّي وَكَفَى.

غَذَوْتُكَ مَوْلُودَ وَمُنْتِكَ يَافِعَا
 ثَقُلُ بِمَا أَجْنِي عَلَيْكَ وَتُنْهَلُ
 إِذَا لَيْلَةٌ ضَاقَتْكَ بِالسُّقْمِ لَمْ أَبْتَ
 لِسُقْمِكَ إِلَّا سَاهِرَ أَتَمَلَّمُ
 كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي
 طَرَقْتَ بِهِ دُونِي فَعَيْنِي تَهْمَلُ

الوقفُ العاشرُ

تَكْرِيمُ رَبِّ الْبَرِيَّاتِ لِلْبَنَاتِ

إِنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ بُشْرَى عَظِيمَةً لِمَنْ رُزِقَ الْبَنَاتِ وَأَحْسَنَ تَرْبِيَّتِهِنَّ..

فَالِى الْمُطَالِبِينَ بِحُقُوقِ الْمَرْأَةِ نَقُولُ لَهُمْ:

إِنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يُعْطِ حَقَّ الْمَرْأَةِ فَحَسَبَ، بَلْ أَعْطَى حُقُوقَ الْبِنْتِ وَهِيَ صَغِيرَةٌ، وَالنَّبِيُّ ﷺ رَغَبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَيْمًا تَرْغِيبَ فَقَالَ ﷺ: «كُنْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»، وَلَكِنْ بِشَرَطٍ: «فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ».

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَفِي الْحَدِيثِ تَأْكِيدُ حَقِّ الْبَنَاتِ لِمَا فِيهِنَّ مِنْ الضُّعْفِ غَالِبًا عَنِ الْقِيَامِ بِمَصَالِحِ أَنْفُسِهِنَّ، بِخِلَافِ الذُّكُورِ لِمَا فِيهِمْ مِنْ قُوَّةِ الْبَدَنِ وَجَزَالَةِ الرَّأْيِ وَإِمْكَانِ التَّصَرُّفِ فِي الْأُمُورِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهَا فِي أَكْثَرِ الْأَحْوَالِ» [١].

لَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ حَالَ النَّاسِ قَبْلَ بَعَثَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْبِنْتِ فَقَالَ: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (٥٨) يَنْوَرِي مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيْمُسِكُهُ، عَلَى هَوِيٍّ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ [شُورَةُ النَّجْلِ].

[١] «فَتْحُ الْبَارِي» (١٠/٤٢٩).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ۝٤٩ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ۝٥٠﴾ [سُورَةُ الشُّورَى].

فَقَسَمَ سُبْحَانَهُ حَالَ الزَّوْجَيْنِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ اشْتَمَلَ عَلَيْهَا الْوُجُودُ، وَأَخْبَرَ أَنَّ مَا قَدَّرَهُ بَيْنَهُمَا مِنَ الْوَلَدِ فَقَدْ وَهَبَهُمَا إِيَّاهُ، وَكَفَى بِالْعَبْدِ تَعَرُّضًا لِمَقْتِهِ أَنْ يَتَسَخَّطَ مَا وَهَبَهُ» [١].

لَقَدْ وَرَدَتْ الْعِدِيدُ مِنَ النُّصُوصِ الْمُرَغَّبَةِ لِمَنْ رُزِقَ الْبَنَاتُ، مِنْهَا:
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ [٢].

«وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي حَقِّ النِّسَاءِ ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ۝١٩﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ].

وَهَكَذَا الْبَنَاتُ أَيْضًا قَدْ يَكُونُ لِلْعَبْدِ فِيهِنَّ خَيْرٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَيَكْفِي فِي قُبْحِ كَرَاهَتِهِنَّ أَنْ يَكْرَهُهُ مَا رَضِيَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ عَبْدُهُ.

وَقَالَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ: كَانَ أَبِي إِذَا وُلِدَ لَهُ ابْنَةٌ يَقُولُ: الْآبِيَاءُ كَانُوا آبَاءَ بَنَاتٍ، وَيَقُولُ قَدْ جَاءَ فِي الْبَنَاتِ مَا قَدْ عَلِمْتُ.

وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ بَخْتَانَ: وُلِدَ لِي سَبْعُ بَنَاتٍ، فَكُنْتُ كُلَّمَا وُلِدَ لِي ابْنَةٌ دَخَلْتُ

[١] «تُحَفُّهُ الْمَوْدُودُ بِأَحْكَامِ الْمَوْلُودِ» (ص ٢٠).

[٢] رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٣١).

عَلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فَيَقُولُ لِي: يَا أَبَا يُوسُفَ: الْأَنْبِيَاءُ آبَاءُ بَنَاتٍ، فَكَانَ يُذْهَبُ قَوْلُهُ هَمِّي» [١].

وَلَوْ كَانَ النِّسَاءُ كَمَنْ عَرَفْنَا لَفُضِّلَتِ النِّسَاءُ عَلَى الرِّجَالِ
فَمَا التَّأْنِيثُ لِاسْمِ الشَّمْسِ عَيْبٌ وَلَا التَّذْكِيرُ فَخْرٌ لِلْهَلَالِ

وَأُرِيدُ أَنْ أَلْفِتَ انْتِبَاهَكَ أَحِي الْقَارِئُ أَنَّ الْحَضَارَةَ الْغَرِيبَةَ الْيَوْمَ مِنْ أَبْعَدِ الْحَضَارَاتِ عَلَى تَكْرِيمِ النِّسَاءِ وَالْبَنَاتِ.

فَهِىَ مَهْضُومَةُ الْحُقُوقِ، وَتُقَابَلُ بِالْعُقُوقِ، وَلَكِنْ إِذَا عُرِفَ السَّبَبُ، بَطَلَ الْعَجَبُ، فَإِنَّ حَضَارَتَهُنَّ الْمَرْعُومَةَ تَعَرَّتْ عَنِ الْفَضِيلَةِ، وَلَبِسَتْ ثَوْبَ الرَّذِيلَةِ.

فَالْمَرْأَةُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ أَقْصَى مَا تَكُونُ: كَائِنٌ حَيٌّ بِهِ يَتَلَذَّذُونَ وَيَتَمَتَّعُونَ، وَسِلْعَةٌ بِهَا يُتَاجَرُونَ، فَهِىَ تُبَاعُ وَتُشْتَرَى بَلْ تُوَهَّبُ وَتُكْتَرَى، فَإِذَا زَالَ بَرِيقُ جَمَالِهَا، وَحُلَّ سِنُّ يَنْسِهَا، رَمَوْهَا رَمَى الْقَذَاةِ، وَلَفَظُوهَا لَفْظَ النَّوَاةِ...

أَمَّا الْمَرْأَةُ فِي الْإِسْلَامِ وَبِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ فَهِىَ فِي رَاحَةٍ وَاطْمِئْنَانٍ وَسَلَامَةٍ وَأَمَانٍ.. وَلَا سَبِيلَ لِلْمُقَارَنَةِ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ السَّيْفَ يَنْقُصُ قَدْرُهُ إِذَا قِيلَ أَنَّ السَّيْفَ أَمْضَى مِنَ الْعَصَا

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعُدُّ النِّسَاءَ شَيْئًا، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، وَذَكَرَهُنَّ اللَّهُ رَأَيْنَا لَهُنَّ بِذَلِكَ عَلَيْنَا حَقًّا» [٢].

[١] «تُحَفُّهُ الْمَوْدُودُ بِأَحْكَامِ الْمَوْلُودِ» (ص ٢٦).

[٢] زَوَالَةُ الْجَارِي (٥٨٤٣).

إِنَّهَا دُرَّةٌ مَّصُونَةٌ.. وَلَوْلَوْهُ مَكُونَةٌ..

فَالِإِسْلَامَ بِتَعَالِيهِ وَشَرِيعَتِهِ وَأَحْكَامِهِ وَحِكْمِهِ، رَفَعَ مَكَانَتَهَا، وَأَعْلَى شَأْنَهَا،
وَأَعَادَ لَهَا كَرَامَتَهَا..

فِيَا أُخْتَاهِ أَنْتِ فِي الْإِسْلَامِ مَلَكََةٌ فِي قَصْرِكَ:

فَعَيْنُ أَبِيكَ تَرَعَاكَ، وَيَدُ أَخِيكَ تُحْسِنُ إِلَيْكَ، وَيَحْرُسُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ..

وَزَوْجُكَ فِي قَلْبِهِ يُؤْوِيكَ، وَبِحَنَانِهِ يَسْقِيكَ، وَبِرَفْقِهِ وَعَطْفِهِ يُرَوِّيكِ..

وَابْنُكَ يُعْبَلُ يَدَيْكَ وَيَنْطَرِحُ بَيْنَ قَدَمَيْكَ، وَيُطِيعُكَ فِي أَوْامِرِكَ، وَيُحَقِّقُ مَطَالِبَكَ..

وَلَوْ تَأَمَّلْنَا تَكْرِيمَ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ لَبَنَى الْإِنْسَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ عِنْدَ وَلَاذَتِهِ فَقَطْ

لَكَفَانَا:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَلَدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ

الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ ﴿٧٠﴾ [سُورَةُ الْأَنْعَامِ: ١٢١].

إِنَّ مِنْ مَحَاسِنِ شَرِيعَتِنَا الْغُرَاءَ أَنَّهَا اعْتَنَتْ بِالْإِنْسَانِ مُنْذُ وَلَاذَتِهِ، بَلْ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ!

فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ فَانْكُحُوا الْأَكْفَاءَ وَانْكُحُوا إِيَّاهُمْ»^[١].

وَهَذِهِ وَقَفَاتُ يَسِيرَاتِ قَبْلِ الْخِتَامِ فِي ذِكْرِ بَعْضِ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ:

١/ حَقُّ النَّسَبِ:

فَمِنْ حُقُوقِهِ حَقُّ الْإِنْتِمَاءِ لِلْأَبَاءِ، فَتَكُونُ لَهُ حِمَايَةٌ وَصِيَانَةٌ مِنَ التَّشَرُّدِ وَالضِّيَاعِ،

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [سُورَةُ الْأَنْعَامِ: ٥٠].

[١] رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (١٩٦٨)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ ٢٩٢٨».

٢/ حَقُّ الرِّضَاع:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوِلْدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [سُورَةُ
الْبَقَرَةِ: ٢٣٣].

بَلْ جَاءَ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ وَالتَّرْهيبُ الْأَكِيدُ فِي اللَّاتِي يَمْتَنِعْنَ مِنْ إِرْضَاعِ أَوْلَادِهِنَّ
بِغَيْرِ عَذْرِ؛ جَاءَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «... ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا بِنِسَاءٍ تَنْهَشُ ثَدْيَهُنَّ
الْحَيَّاتُ، قُلْتُ: مَا بَالُ هَؤُلَاءِ؟

قِيلَ: هَؤُلَاءِ اللَّاتِي يَمْنَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ أَلْبَانَهُنَّ...» [١].

٣- ٤/ حَقُّهُ فِي الْأَسْمِ وَالْعَقِيقَةِ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ
رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى» [٢].

فَيَنْبَغِي أَنْ يُخْتَارَ لِلطِّفْلِ أَجْمَلُ الْأَسْمَاءِ وَأَفْضَلُهَا، قَالَ الْعَلَّامَةُ بَكْرُ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:
«إِنَّ الْأَسْمَ عُنْوَانُ الْمُسَمَّى فَإِذَا كَانَ الْكِتَابُ يُقْرَأُ مِنْ عُنْوَانِهِ، فَإِنَّ الْمَوْلُودَ يُعْرِفُ
مِنْ اسْمِهِ فِي مُعْتَقَدِهِ وَوَجْهَتِهِ، بَلْ اعْتِقَادُ مَنْ اخْتَارَ لَهُ هَذَا الْأَسْمَ وَمَدَى بَصِيرَتِهِ
وَتَصَوُّرِهِ.

فَأَسْمُ الْمَوْلُودِ وَعَاءٌ لَهُ، وَعُنْوَانٌ عَلَيْهِ، فَهُوَ مُرْتَبِطٌ بِهِ..» [٣].

[١] رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ (٧٤٩١)، وَابْنُ خُرَيْمَةَ (١٩٨٦)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ
الصَّحِيحَةِ» (٣٩٥١).

[٢] رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٠٠٨٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٣٨)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «إِرْوَاءِ
الْغَلِيلِ» (١١٦٥).

[٣] «تَسْمِيَةُ الْمَوْلُودِ» (ص ٢٢).

وَالْعَقِيقَةُ: هِيَ الذَّبِيحَةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُودِ...

٥ / حَقُّهُ فِي النَّظَافَةِ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» [١].

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا الْخِتَانُ، فَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «سَبْعَةٌ مِنَ السَّنَةِ فِي

الصَّبِيِّ يَوْمَ السَّابِعِ يُسَمَّى وَيُخْتَنُ...» [٢].

٦ / حَقُّ الْحَضَانَةِ.

٧ / حَقُّ النَّفَقَةِ.

وَحُقُوقُهُ كَثِيرَةٌ لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى، وَلَا تُحَدُّ وَلَا تُسْتَفْصَى [٣].

فَقُولُوا لِي بِرَبِّكُمْ أَتُوجَدُ شَرِيعَةٌ بِهَذِهِ الْمَرَائِ وَالْمَحَاسِنِ؟!

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي فِي شَرْعِهِ أَعْظَمُ آيَةٍ تَدُلُّ عَلَى تَفَرُّدِهِ بِالْإِلَهِيَّةِ، وَتَوْحِيدِهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّهُ الْمَوْصُوفُ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ الْمُسْتَحَقِّ لِنُعُوتِ الْجَلَالِ، الَّذِي لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتُ الْعُلَى وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى، فَلَا يَدْخُلُ السُّوءُ فِي أَسْمَائِهِ وَلَا النَّقْصُ وَالْعَيْبُ فِي صِفَاتِهِ وَلَا الْعَبْثُ وَلَا الْجَوْرُ فِي أَفْعَالِهِ، بَلْ هُوَ مُنَزَّهٌ فِي ذَاتِهِ وَأَوْصَافِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَسْمَائِهِ عَمَّا يُضَادُّ كَمَالَهُ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ.

وَتَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ وَبَهَرَتْ حِكْمَتُهُ وَتَمَّتْ نِعْمَتُهُ وَقَامَتْ عَلَى عِبَادِهِ

[١] رَوَاهُ الْجَرَّائِيُّ (٥٤٧٢).

[٢] رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٥٥٨)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الضَّعِيفَةِ» (٥٤٣٢).

[٣] «أَحْكَامُ الْمَوْلُودِ» (ص ١١).

حُبَّتْهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ كَثِيرًا أَنْ يَكُونَ فِي شَرْعِهِ تَنَاقُضٌ وَاخْتِلَافٌ، فَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، بَلْ هِيَ شَرِيعَةٌ مُؤْتَلِمَةٌ النَّظَامُ مُتَعَادِلَةٌ الْأَقْسَامُ، مُبَرَّأَةٌ مِنْ كُلِّ نَقْصٍ مُطَهَّرَةٌ مِنْ كُلِّ دَنْسٍ، مُسَلَّمَةٌ لَا شَيْءَ فِيهَا، مُؤَسَّسَةٌ عَلَى الْعَدْلِ وَالْحِكْمَةِ وَالْمَصْلَحَةِ وَالرَّحْمَةِ، قَوَاعِدُهَا وَمَبَانِيهَا: إِذَا حَرَّمْتَ فَسَادًا حَرَّمْتَ مَا هُوَ أَوْلَى مِنْهُ أَوْ نَظِيرُهُ، وَإِذَا رَعَتْ صَلَاحًا رَعَتْ مَا هُوَ فَوْقَهُ أَوْ شَبَّهُهُ، فَهِيَ صِرَاطُ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي لَا أَمْتَ فِيهِ وَلَا عِوَجَ، وَمِلَّتُهُ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ الَّتِي لَا ضَيْقَ فِيهَا وَلَا حَرَجَ، بَلْ هِيَ حَنِيفِيَّةُ التَّوْحِيدِ سَمْحَةُ الْعَمَلِ لَمْ تَأْمُرْ بِشَيْءٍ فَيَقُولُ الْعَقْلُ لَوْ نَهَتْ عَنْهُ لَكَانَ أَوْفَقَ، وَلَمْ تَنْهَ عَنْ شَيْءٍ فَيَقُولُ الْحِجَى لَوْ أَبَاحَتْهُ لَكَانَ أَرْفَقَ، بَلْ أَمَرَتْ بِكُلِّ صَلَاحٍ وَنَهَتْ عَنْ كُلِّ فَسَادٍ، وَأَبَاحَتْ كُلَّ طَيِّبٍ وَحَرَّمَتْ كُلَّ خَبِيثٍ، فَأَوَامِرُهَا غِذَاءٌ وَدَوَاءٌ، وَنَوَاهِيهَا حِمِيَّةٌ وَصِيَانَةٌ وَظَاهِرُهَا زِينَةٌ لِبَاطِنِهَا وَبَاطِنُهَا أَجْمَلٌ مِنْ ظَاهِرِهَا، شِعَارُهَا الصِّدْقُ وَقَوَامُهَا الْحَقُّ، وَمِيزَانُهَا الْعَدْلُ وَحُكْمُهَا الْفَضْلُ» [١].

وفي الختام:

لَوْ عَاشَ الْمُسْلِمُ مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ لَاسْتَخْرَجَ الْكَثِيرَ مِنَ الْفَوَائِدِ، وَالْعَدِيدَ مِنَ الْفَرَائِدِ، وَلَكِنْ لَا يُمَكِّنُ اخْتِصَارَ الْبَحْرِ فِي قَطْرَةٍ، وَلَا الْبُسْتَانَ الْفَسِيحَ فِي زَهْرَةٍ، وَلَكِنْ حَسْبِي مِنَ الْقِلَادَةِ مَا أَحَاطَ بِالْعُنُقِ، وَمِنَ السَّوَارِ مَا أَحَاطَ بِالْمِعْصَمِ.
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس المحتويات

٠٥	المقدمة
١٠	نص الحديث
١١	الوقف الأول: جواز المسألة عند الضرورة
٢١	الوقف الثانية: بساطة عيش النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم
٢٨	الوقف الثالثة: عمل يسير، وأجر كبير
٣٤	الوقف الرابعة: من مناقب أمنا عائشة رضي الله عنها «الإيثار»
٤٠	الوقف الخامسة: من حكم وأحكام التمر
٤٩	وقف السادسة: حديث الأرواح (من زوجة إلى زوجها)
٥٣	الوقف السابعة: إنصت الروح للروح (زوج لزوجته)
٥٦	الوقف الثامنة: فاستبقوا الخيرات
٥٨	الوقف التاسعة: رحمة الأم بأبنائها
٦٣	الوقف العاشرة: تكريم رب البريات للبنات
٧٠	الخاتمة

تم الصف والإخراج الفني
بمكتب لوصيف للتصميم والإشهار
الرقم - ح.ع.ك - وادي سوف - الجزائر
00213 (0) 559 33 27 13
hajizgoum@yahoo.com



صَدَرَ لِلْمُؤَلِّفِ

